تمويل عمل بانيات السلام

تفكيك الحواجز التي تعرقل السلام

كتابة:
فرانس بونيون

بالإشتراك مع:
سانام ناراغي أندرليني
MBE

ICAN International Civil Society Action Network
For women's rights, peace and security

IPF INNOVATIVE PEACE FUND
Invest in women. Invest in peace.

© الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني ٢٠٢٠

جدول المحتويات

شكر وتنويه ٣
مقدمة ٤
الغرض والمنهجية ٥
العقبات الدائمة التي تواجه تمويل بانيات السلام ٧
A معضلة الأدلة: ٨
١- الطبيعة الجديدة متعددة التخصصات لأبحاث ودراسات المرأة والسلام والأمن ٨
٢- عدم كفاية الأدوات اللازمة لقياس أثر بناء السلام ٨
٣- الجمود المؤسسي داخل القطاعات الدبلوماسية والإنمائية والأمنية ٩
٤- إنكار فشل الممارسات المعتادة في إحلال السلام المستدام ١٠
B الإحجام عن المخاطرة: ١٠
١- من هم الخبراء الحقيقيون ؟ ١١
٢- هل المخاطرة المالية افتراض أم واقع ؟ ١٢
٣- من الذي يواجه المخاطر في مجال مكافحة الإرهاب ؟ ١٤
C العقبات الإدارية: ١٥
الخاتمة ١٧
التوجيهات العملية لتحسين عملية تقديم المنح لمنظمات بانيات السلام ١٨
المرفق الأول: الطرائق الحالية لتقديم المنح ٢٩
المرفق الثاني: الأطر المعيارية لتمويل المرأة والسلام والأمن ٣٤

شكر وتنويه

هذا المنشور يركز على الخبرة العملية المعاشة لبانيات السلام، وخاصة عضوات التحالف النسائي من أجل القيادة الأمنية (وصل) اللاتي شاركن رؤاهن بسخاء وأسهمن في إعداد هذا التحليل. نود أن نعرب عن خالص شكرنا للعديد من الممارسين والباحثين وصناع السياسات الذين شاركوا وقتهم وطاقتهم من خلال المقابلات الشخصية والمشاورات.

كما نود أن نعبر عن تقديرنا لزميلاتنا اللاتي قدمن خبراتهن لإعداد هذه الورقة ومراجعتها ونشرها. كتبت هذه الورقة كل من فرانس بونيون وسانام ناراغي أندرليني، مع مساهمات بحثية من أولغا أندرو، وهيلينا غرونبرغ، وميليندا هولمز، ومايا كافالر، وكندال تيبورسكى. وقادت رنا علام فريق التحرير الذي ضم سهيلة عبد العلي وجوليانا جاكسون. كما قدمت الدعم كل من رنا البحيري ومالالاي حبيبي ولورين ميلوز وستيسي شامبر ويوديت ويليس وسامين زهرة.

تود الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني (آيكان) أن تعرب عن شكرها الخاص لزميلاتنا على ما قدمنه من خبراتهن في مراجعة المنشور والمساهمة فيه طوال عملية إعداده، واللاتي يتضمنن عبير حاج إبراهيم بشبكة موبادرون (سوريا)؛ وبيث وورونيوك بصندوق المساواة (كندا)؛ وكاث ثومبسون بمجموعة ممولي السلام والأمن (الولايات المتحدة)؛ وسيرو جارلو بمنظمة تنمية تعليم المرأة في ليبيريا (ليبيريا)؛ وتشارلوت ميلي بمنظمة بيس دايركت (السلام المباشر) (الولايات المتحدة)؛ وإيلين ميلر بوزارة الشؤون العالمية الكندية (كندا)؛ وفاي مينسهال بوزارة الخارجية والكومنولث والتنمية (المملكة المتحدة)؛ وغيتا الخياري بصندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني (الولايات المتحدة)؛ وحليمة محمد، بمركز تعليم الساحل (كينيا)؛ وماريتا سورهايم–رينسفيك بوزارة الخارجية (النرويج)؛ ومحمد حجاج بجمعية التحرير للتنمية (العراق)؛ ومسرات قديم بصندوق خريجات بايمن (باكستان)؛ ونيكولاس ريان بوزارةالشؤون العالمية الكندية (كندا)؛ وريتشيل توماس بشبكة ممولي حقوق الإنسان (الولايات المتحدة الأمريكية)، وريفا كانتويتز بمؤسسة هامرسكيولد (السويد)؛ وفيساكا دارماداسا برابطة النساء المتضررات من الحرب (سرىلانكا).

واخيرا، ما كان يمكن لهذا المنشور أن يصدر بدون الدعم السخى، سواء الدعم المالي أو غيره من أشكال الدعم، الذي حصلت عليه الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني من مؤسسة القناة؛ ومؤسسة كومبتون؛ ووزارة الخارجية الاتحادية الالمانية، ووزارة الشؤون العالمية الكندية؛ ووزارة الخارجية النرويجية؛ ومؤسسة مستقبل الأرض الواحدة؛ وصندوق بلاوشيرز؛ ووزارة الخارجية السويدية؛ ووزارة الخارجية الاتحادية السويسرية؛ ووزارة الخارجية والكومنولث والتنمية بالمملكة المتحدة؛ وبرنامج الأمم المتحدة الانمائى؛ وهيئة الأمم المتحدة للمراة.

فرانس بونيون وسانام ناراغي أندرليني، «تمويل بانيات السلام: تفكيك الحواجز التي تعرقل السلام»، شبكة عمل المجتمع المدني الدولي، أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٢٠.

المقدمة

مع الاحتفالات العالمية بالذكرى السنوية العشرين لأجندة المرأة والسلام والأمن، أصبحت القضية الأساسية المتمثلة في تمويل منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء المشاركة في بناء السلام مطروحة على الطاولة أخيرا وبقوة. فلسنوات طويلة، كانت هناك فجوة كبيرة بين رزم وثائق السياسات التي تنادي بضرورة دعم المرأة في الحفاظ على السلام وندرة التمويل الموجه إلى نشاط المرأة، وخاصة منظمات المجتمع المدني والشبكات الخاصة بالمرأة. وكان هذا النقص في الموارد بمثابة النقمة التي تعاني منها الحركة العالمية للمرأة والسلام والأمن. وقد ذكرت بانيات السلام المحليات أن الافتقار إلى الأموال والموارد لا يزال يمثل التحدي الأكبر لاستدامة السلام.[١] من المنظمات الدولية إلى المنظمات الوطنية والمحلية، أتقنت بانيات السلام فن تمديد الموارد المحدودة والالتزام بما يفرضه المانحون من جداول زمنية قصيرة وعمليات معقدة وتمويل موجه نحو المشاريع، بينما يتصدين في الوقت نفسه للقضايا المعقدة طويلة الأجل ويعرض أنفسهن للخطر.

ومنذ البداية في عام ٢٠٠٠، عندما أعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار ١٣٢٥، دعت بانيات السلام ومناصراته إلى تمويل المنظمات المحلية ومنظمات القاعدة الشعبية التي تقودها النساء في السياقات الهشة والمتأثرة بالأزمات. وكان الغرض من هذا التمويل هو تمكينهن من مواصلة عملهن خلال صراعات محددة. ورغم أن الحقائق السياسية لمجلس الأمن في عام ٢٠٠٠ كانت سببا في تقييد مدى الإشارة إلي بناء السلام الذي يقوم به المجتمع المدني، فقد نجحت مناصرات قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ في ضمان وجود إشارة أساسية تدعو إلى ضم مبادرات السلام النسائية المحلية ودعمها.

ومع ذلك، وحتى بعد مرور عشرين عاما، فشلت الموارد المالية في تحقيق جوهر هذا الالتزام. حيث تصل حصة المساعدات الثنائية المخصصة لبرامج المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في السياقات الهشة المتأثرة بالصراعات إلى نسبة ٥ , ٤٪.[٢] إن إجمالي المساعدات الثنائية التي استهدفت هذه البلدان أثناء الفترة ٢٠١٧–٢٠١٨، لا يتجاوز ٢ , ٠٪ من إجمالي المساعدات البالغة ٩٦ مليون دولار التي ذهبت مباشرة إلى منظمات حقوق المرأة ـ وهي النسبة التي لم تتغير طيلة

١. الربط بين آراء بانيات السلام المحليات بشأن استدامة السلام»، المعهد الدولي للسلام، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2017، https://www.ipinst.org/2017/10/ بانيات_السلام_المحليات_بشأن_استدامة_السلام.

٢. قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 (2000) [بشأن المرأة والسلام والأمن]، 31 أكتوبر/تشرين الأول 2000، S/RES/1325 (2000)، الفقرة 8 (ب)، https://www.refworld.org/docid/3b00f4672e.html.

٣. جن روس: «تحتاج بانيات السلام، اللاتي يعانين من النقص المزمن في التمويل، إلى الدعم أكثر من أي وقت مضى: مركز بيانات هيئة الأمم المتحدة للمرأة»، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 29 أكتوبر 2020، https:// data.unwomen.org/features/chronically-underfunded-women-peace-builders-need-support-more-ever.

٤. المرجع السابق

٥. مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام بشأن المرأة والسلام والأمن، 25 أيلول/سبتمبر 2020، S/2020/946، https://undocs.org/ EN/S/2020/946.

٦. شبكة لجنة المساعدات الإنمائية المعنية بالمساواة بين الجنسين، «التمويل الابتكاري للمنظمات النسائية»، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2008 يوليو/تموز. https://www.oecd.org/dac/gender-development/40954592.pdf.

٧. روس: «النقص المزمن في التمويل».

عقد من الزمان.[٤] وكثيرا ما تكون خطط التمويل غائبة في حالات الالتزامات المحددة في مجال السياسات العامة، بما في ذلك خطط العمل الوطنية. واعتبارا من حزيران/يونيو ٢٠٢٠، تضمنت فقط ٢٠ من برامج العمل الوطنية – أي ٢٤ في المائة من البرامج المصاغة على الصعيد العالمي– ميزانيات خاصة بها.

وحتى في وجود هذه الإحصاءات المذهلة، فإن البيانات تفشل باستمرار في تقديم الصورة الكاملة، حيث لا توجد رؤية واضحة للنسبة المئوية للأموال التي تصل فعليا إلى المجموعة الفرعية من منظمات بانيات السلام. ويعترف العديد من المانحين بأن «استثماراتهم في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لا تضاهي بياناتهم والتزاماتهم في مجال السياسات العامة، وأنه هناك حاجة إلى نهج جديدة في التمويل».[٦] ولكن هذه الكلمات لا ترقى إلى المستوى المطلوب إذا نظرنا إلى التناقض الصارخ مع الموارد التي تخصصها القوى الكبرى سنويا لصناعة الدفاع الدولية المزدهرة. فقد بلغ إجمالي الإنفاق العسكري العالمي نحو ١,٩ تريليون دولار في ٢٠١٩، محققا بذلك أرقاما قياسية جديدة. ووفقا لحسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة فإن هذه الاستثمارات وصفقات الأسلحة تزيد بنحو ٢٠,٠٠٠ مرة عن حجم الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة لمنظمات حقوق المرأة.[٧] ويبرز تقرير الامين العام لعام ٢٠٢٠ بشأن المرأة والسلام والأمن أوجه القصور في تمويل جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، ويحث على التغيير.

وفي عام يحمل معالم تاريخية في مجال السلام والمساواة بين الجنسين، يجب أن تكون الأولوية للعمل المتضافر المعني بعكس هذه التوجهات {المتمثلة في التمويل غير الكافي}، من أجل زيادة مجموعة المانحين الذين يدعمون مبادرات المساواة بين الجنسين وتنويعها، وضمان حصول القياديات والمنظمات العاملة من اجل السلام في السياقات الهشة على التمويل المستدام.[٨]

وفي عام ٢٠١٩، أكدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على التفاوت بين المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية في النفاذ إلى الأموال. وكتب بول أوكومو، رئيس أمانة منصة أفريقيا المعنية بالحوكمة والأعمال التجارية المسؤولة والعقد الاجتماعي أن منظمات المجتمع المدني المحلية تتلقى ٢,١ في المائة من التمويل المخصص للتنمية والدعم الإنساني في بلدانها. أما النسبة المتبقية البالغة ٩٧,٩ في المائة فتمنح للمنظمات غير الحكومية الدولية، التي تتعاقد بعد ذلك من الباطن مع منظمات المجتمع المدني المحلية على ٨٧ في المائة من الأموال لتنفيذ النتائج وتسليمها.

وقد أبرز هذه التحديات تقرير مبادرة الحماية من المحلية إلى العالمية لعام ٢٠١٦، مع إيلاء اهتمام خاص بالحالة السورية، مشيرا إلى ما يلي:
«في حين كانت الجهات السورية الفاعلة في ميدان العمل الإنساني مسؤولة عن تسليم ٧٥٪ من المساعدات الإنسانية في عام ٢٠١٤، فإنها لم تتلق سوى ٠,٣٪ من التمويل النقدي المباشر ونحو ٩,٣٪ من التمويل النقدي غير المباشر المتاح للاستجابة السورية عموما».
ويواصل التقرير تفصيل الأثر المباشر لهذا التفاوت على قدرات منظمات المجتمع المدني المحلية على تغطية التكاليف والاضطلاع بالمهام الأساسية:

> تبين أن احتمال حصول الجهات الفاعلة السورية في مجال العمل الإنساني على النفقات العامة قليل للغاية. وكثيرا ما لا تتمكن تلك الجهات حتى من استرداد التكاليف الكاملة لأنشطة الإغاثة التي تنفذها بالنيابة عن المانحين وما يسمى بالشركاء. ولم يسمح للمنظمات غير الحكومية السورية بتغطية النفقات العامة القياسية بنسبة ٧٪ وهو امر معتاد بالنسبة للجهات الفاعلة الدولية، إلا في حالات قليلة مثل صندوق المساعدات الإنسانية الذي يديره مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية. فقد أفادت التقارير أن الفروق الكبيرة في الأجور بين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية من جهة والجهات الإنسانية السورية الفاعلة من جهة أخرى تعيق قدرات المنظمات غير الحكومية السورية حيث يغادر الموظفون المؤهلون للعمل في وظائف أفضل أجرا مع المنظمات الدولية.[١١]

٨. مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام، S/٢٠٢٠/٩٤٦، ٢٩.

٩. بول أوكومو، «كيف تتحكم المنظمات غير الحكومية في البلدان الغنية في نظيراتها في البلدان الفقيرة ... ولماذا ترفض الحل» ، خدمة إنتر برس ، ١٢ يوليو/تموز ٢٠١٩ http://www.ipsnews.net/٢٠١٩/٠٧/ngos-rich-countries-control-counterparts-poor-countries-refuse-resolve/.

١٠. «تمويل الجهات الفاعلة في مجال المساعدات الإنسانية السورية: بين المقاولات من الباطن والشراكة»، الحماية من المحلية إلى العالمية، تم الإطلاع عليه في ٤ فبراير/شباط ٢٠٢٠، https://www.local٢global.info/research/the-humanitarian-economy/funding-syria.

١١. كريستيان إيلس، وخلود منصور، ونيلز كارستنسن: «تمويل الجهات الإنسانية الوطنية والمحلية الفاعلة في سوريا: بين التعاقد من الباطن والشراكات، الحماية من المحلي إلى العالمي (L٢GP)، ٢٠١٦ أيار/مايو ٣، https://www.local٢global.info/wp-content/uploads/L٢GP_funding_Syria_May٢٠١٦.pdf.

١٢. رولا المصري، «جائحة كوفيد-١٩ والعدالة بين الجنسين: نسويات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يتحدين الفشل الهيكلي العالمي»، الرابطة النسائية الدولية من أجل السلام والحرية، ٢٠٢٠ يوليو/تموز ١٥، https://www.wilpf.org/wp-content/uploads/١٠/٢٠٢٠/WILPF_COVID-١٩-pdf.eb،MENA-Consultation_W.

وعندما سئل المانحين الحكوميين والخيريين على مدى العقدين الماضيين عن الموارد غير الكافية المخصصة لمنظمات بانيات السلام المحلية، أجابوا بطرح ثلاثة أسئلة وشواغل:

١. ما هي الأدلة على كفاءة المرأة ومساهماتها وأثرها على صنع السلام؟
٢. كيف يمكن للجهات المانحة أن تحدد الجهات المحلية المتلقية الجديرة بالثقة وأن تدير «المخاطر» المرتبطة بتقديم الأموال إلي جهات فاعلة «غير معروفة» في سياقات صعبة؟
٣. كيف يمكن للمانحين التعامل مع اتفاقات المنح المتعددة ذات المبالغ الصغيرة نسبيا في ضوء الرقابة الإدارية االمطلوبة؟

إن العديد من المستجيبين الأول في السياقات الهشة والصراعات هم على الدوام منظمات لبانيات السلام التي تتبنى عدسات جندرية مراعية للفوارق بين الجسنين في نهجها تجاه هذه الأزمات. ومن خلال شبكاتهن العالمية الممتدة، والثقة التي يتمتعن بها داخل مجتمعاتهن المحلية، تلقت منظمات بانيات السلام معدات الحماية الشخصية (PPE) في وقت مبكر من العملية لتمكينهن من إيصال رسائل التوعية وتدابير الوقاية بأمان. وفي حالة عدم وجود صابون أو ماء، قامت النساء بصنع الصابون وتثبيت محطات المياه. وعندما ضربت الفيضانات اليمن، على سبيل المثال، كانت المنظمات المحلية هي المتواجدة لتقديم المساعدة. وقد تم توثيق جهودها أسبوعيا في وسائل الإعلام الوطنية والدولية. ١٣ ومن خلال معالجة القضايا الكبرى، تعالج هذه النساء ومنظماتها عدم ثقة عامة الناس في رسائل الدولة، فتنشيء المنابر لدعم ضحايا العنف المنزلي، وتبرز عودة قوى التطرف العنيفة إلى الظهور، وتطالب بوقف إطلاق النار.

الظاهرة نفسها تظهر مباشرة في أعقاب الكوارث. وفي مثال بارز ظهر مؤخرا في أعقاب انفجار بيروت في آب/أغسطس ٢٠٢٠، بينما سارعت المنظمات الدولية إلى جمع أموال الإغاثة لبيروت، حشدت المنظمات المحلية للتعامل مع الشواغل والمخاوف على الأرض. ولقد كان للعديد منها، التي تقودها نساء لبنانيات وعضوات في الحركة النسائية، أثرعميق من خلال التحرك السريع. منظمات بانيات السلام تكون المستجيبة الأولى والأخيرة، بما أن مكان عملهن هو بلدهن أيضا، فليست لديهن استراتيجية خروج.

١٣. انظر جاكي أبراميان، «كيف كانت منظمة الطعام من أجل الإنسانية شريان الحياة لليمن في وسط الحرب وجائحة كوفيد-١٩»، مجلة فوربس، ٢٦ مايو ٢٠٢٠, https://www. forbes.com/٢٦/٠٥/٢٠٢٠/sites/jackieabramian/?sh=19-how-food4humanity-is-yemens-lifeline-amidst-war-and-covid-73d17cbe251d=pandemic, و»أول مستجيبي اليمن هم بانيات سلام، مجلة فوربس، ٢٨ مايو/أيار ٢٠٢٠، https://www.forbes.com/sites/jackieabramian/٢٨/٠٥/٢٠٢٠/yemen-first-responsers-are-women-السلام/?sh=279c2777592b.

وقد أظهرت أحداث عام ٢٠٢٠ كيف أن منظمات بانيات السلام حاضرة ونشطة واستباقية ومستجيبة للأزمات، وهي تستخدم الموارد المحدودة بكفاءة في التصدي للتحديات المتعددة في السياقات الهشة بالفعل. ورغم هذا فإن النظام الدولي لا يزال إلى حد كبير يهمش المنظمات النسائية المحلية. ما الذي يمكن القيام به بشكل مختلف؟ كيف يمكن التعامل مع شواغل مجتمع المانحين لتمكين التدفق الفعال للموارد إلى الموجودين في مقدمة الأزمات؟ تناقش هذه الورقة تلك المسائل، وتسلط الضوء على الفجوات بين السياسات والممارسات، بينما تتناول أيضا الافتراضات الأساسية للمانحين والمنظمات غير الحكومية. فهي تقدم توجيهات عملية للتعامل مع الحواجز والعقبات، والحد من الضرر، وتحسين ممارسات التمويل من أجل تقديم دعم أفضل لجهود السلام والأمن التي تبذلها المرأة.

الغرض والمنهجية

وقد تأسست المناقشة والتوصيات المقدمة على أكثر من سنتين من البحوث الاولية، من السياقات المحلية إلى السياقات الدولية. فقد أجريت مشاورات لفهم العقبات التي تعترض تمويل عمل المرأة والسلام والأمن من منظور كل من المنظمات المحلية لبانيات السلام والجهات المانحة. فضلا عن ذلك، فمنذ عام ٢٠١٥، أدارت الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني الصندوق الابتكاري للسلام، وهو أول صندوق عالمي مستقل ومتعدد المانحين مخصص لدعم بانيات السلام ومنع التطرف العنيف والتصدي له على المستوى الوطني وعلى مستوى المجتمعات المحلية. وقد ساهمت هذه الخبرات المتعلقة بتطوير طرائق تقديم المنح وبناء العلاقات، فضلا عن مشاركتنا في العديد من المناقشات الرسمية وغير الرسمية بشأن مسألة تمويل عمل بانيات السلام، في إعلام هذا التحليل. ومع تطور خطاب المساواة بين الجنسين والسياسة الخارجية النسوية، قمنا برسم خريطة لآليات التمويل القائمة والمشاريع الخيرية التي تعطي الأولوية لدعم منظمات وحركات المجتمع المدني النسائية.

وفي فبراير/شباط ٢٠١٩، عقدت الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني، بالشراكة مع مكتب الشؤون الخارجية والكومنولث والتنمية في المملكة المتحدة، ورشة عمل لتبادل الحلول العالمية بين أصحاب المصالح المتعددين لتحديد الحلول التي تساعد في التغلب على العقبات التي تحول دون تمويل عمل بانيات السلام. وقد مثل المشاركون منظمات المجتمع المدني والحكومات المانحة والمنظمات الدولية وهيئات التمويل الخاصة وبانيات السلام من أكثر من خمس عشرة دولة. وأعقب الحوار سلسلة من المشاورات مع بانيات السلام المحليات والجهات المانحة الثنائية والمنظمات متعددة الأطراف للتعمق أكثر في دراسة القضايا والتوصيات التي برزت أثناء ورشة العمل. هذة الورقة تعكس النتائج التي توصلت إليها تلك العمليات. يقدم الجزء الأول ملخصا للشواغل القائمة والعقبات التي تحول دون تمويل منظمات بانيات السلام ومناقشة لكيف يمكن التعامل معها. ويقدم الجزء الثاني توجيهات عملية لتحسين عملية تقديم المنح لمنظمات بانيات السلام.

«لقد مكنتنا الثقة التي أولاها لنا الناس من أن نكون المستجيبين الأول، وقد تولت النساء اللاتي نعمل معها زمام المبادرة ليس في توصيل الضروريات إلى عتبات أبواب الناس فحسب، بل وفي نشر اللوائح الصحية وتعميمها باستخدام هواتفهن الذكية، فضلا عن حياكة الأقنعة [وتوزيعها] أيضا».

فيساكا دارماداسا، رابطة النساء المتضررات من الحرب، سريلانكا

العقبات الدائمة أمام تمويل بانيات السلام

من أجل تحقيق السلام المستدام، ينبغي أن تكون النساء متواجدات على الطاولة لإعلام الخطاب والتأثير عليه. إن مصداقيتهن في هذه المساحات مرتبطة بقدرتهن على النفاذ والثقة التي يتمتعن بها على أرض الواقع، الأمر الذي يمكن أن تيسره أو تعسره قدرتهن على الوصول إلى الموارد. ومن المسلم به على نحو متزايد في المجتمع الدولي أن تمويل منظمات بانيات السلام يعد وسيلة ضرورية وكفؤة لتعزيز السلام المستدام. إن توجيه الموارد إلى كيانات المجتمع المدني المحلية، ولا سيما تلك التي تقودها المرأة، يتطلب إدخال تغييرات على السياسات والإجراءات المؤسسية. هذا القسم يحدد العقبات الثلاث الأكثر انتشارا التي تحول دون وصول الموارد إلى منظمات بانيات السلام: الافتقار إلى الأدلة، والمخاطر المالية، والعقبات الإدارية.

A. معضلة الأدلة

حتى قبل اعتماد قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، كانت أهمية إظهار مساهمات المرأة في مجال بناء السلام والأمن واضحة لممارسي المجتمع المدني الذين يناصرون اعتماد القرار. وفي الفترة التي سبقت اعتماد القرار وبعدها مباشرة، شارك صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومنظمات المجتمع المدني في هذا التوثيق والتحليلات. وفي السنوات اللاحقة، شهد عدد البحوث والتحليلات النوعية والكمية زيادة هائلة. وعلى الرغم من هذا، والكم الهائل من التوجيهات بشأن السياسات العامة، والقرارات، وبرامج العمل الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن، فإن بعض صناع السياسات الخارجية ووكالات التنمية الأجنبية لا زالوا يزعمون عدم كفاية الأدلة التي تثبت فعالية منظمات المجتمع المدني التي تقودها المرأة ومساهمات المرأة، لا سيما في مفاوضات السلام. وهذه معضلة: كان الافتقار إلى الوعي والتشكيك في عمل النساء في مجال بناء السلام ومنع التطرف العنيف ومكافحته بين صناع السياسات والتكنوقراط في المؤسسات الحكومية يعني توجيه مبالغ محدودة إلى مثل هذه المنظمات، بل وإتاحة موارد أقل لتوثيق أثر عملهن ونشره بشكل فعال. سيكون من الصعب تغيير المفاهيم والممارسات التمويلية قديمة العهد بدون نشر هذه المعرفة. وهذه التصورات، وما تؤدي إليه من جمود، تحركها أربع عوامل مترابطة ودائمة مذكورة أدناه.

١. الطبيعة الجديدة ومتعددة التخصصات للبحوث والدارسات الأكاديمية المعنية بمجال المرأة والسلام والأمن

على الرغم من مرور عشرين عاما على القرار ١٣٢٥، يعد مجتمع المرأة والسلام والأمن وعمله جديدان نسبيا مقارنة بمجالات التنمية الدولية، والأمن، وحقوق الإنسان. وهو أيضا متعدد التخصصات وتقاطعي بطبيعته، لذا فإنه لم يجد موطنا طبيعيا في عالم التخصصات الأكاديمية التقليدية المنفصلة. وعلاوة على ذلك، ونظرا لأن مجال المرأة والسلام والأمن قد نشأ عن القطاع غير الحكومي وله جذور أقوى في الجنوب العالمي، ولا سيما في السياقات الهشة التي مزقتها الحرب، فإن كثير من العمل التطبيقي وتوثيق الأدلة في مساحات السياسات والممارسة على مدى العقدين الماضيين أنتجتها المنظمات غير الحكومية التي تقودها المرأة والمنظمات النسائية. وقد استبعدت هذه البحوث والدراسات الأكاديمية إلى حد كبير من الأدبيات السائدة في مجالات التنمية والنزاع والأمن لأن:

البحوث والدراسات خارج الأوساط الأكاديمية الرسمية تعتبر «منشورات غير رسمية» ولا تحصل على التقدير الكافي. وعلاوة على ذلك، فإن الدراسات الأنثروبولوجية التي توفر المعلومات النوعية الثرية معترف بها أقل من الاعتراف بالدراسات الكمية والإحصائية، رغم التحديات والمشاكل المتأصلة في عمليات جمع البيانات الدقيقة من مناطق الصراع؛

وما زال الاعتراف بأهمية المعارف التي ينتجها الجنوب العالمي ضعيف؛

ولا تزال الدراسات الأكاديمية النسوية أو الجندرية معزولة وكثيرا ما يتم التقليل من قيمتها باعتبارها قائمة على المناصرة؛ كما أن هناك نقصا في التمويل اللازم للبحوث المتعلقة بمساهمات منظمات وحركات بناء السلام التي تقودها المرأة.

٢. عدم كفاية أدوات قياس أثر بناء السلام

إن المطالبة بالأدلة التي تثبت الأثر أمر مشروع، وخاصة عندما يتعلق الأمر بإنفاق الأموال العامة. ولكن النماذج المستخدمة لتتبع الأثر والنتائج لا تزال في كثير من الأحيان موجهة نحو البرامج التقليدية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم لا يمكنها أن تعبر عن جوهر عمل بناء السلام وواقعه. فمجال الممارسة هذا يعتمد اعتمادا كبيرا على بناء العلاقات والمشاركة الشخصية لتحويل المواقف والعقليات. إن تعزيز الثقة هو محور هذا العمل، كما أن بناء الثقة عبر الثقافات أو داخل المجتمعات عملية معقدة تتطلب من الناس أن يستوعبوا مواقفهم وعلاقاتهم تجاه الآخرين. وهي ممارسة تحويلية عندما تتم بطريقة سليمة

ولكن قياس بناء الثقة وتحولات المواقف أمر معقد. ونظرا للطبيعة الحساسة لعمل بناء السلام، فإن النهج التقني لتحديد وقياس نوعية العلاقات يمكن أن يكون في حد ذاته ضارا بتلك العلاقة. (انظر توصية التوجيهات العملية رقم ٤,٣.)

٣. الجمود المؤسسي داخل القطاعات الدبلوماسية والإنمائية والأمنية

على الرغم من صدور عشر قرارات عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة و٨٦ من برامج العمل الوطنية [١٤]، فإن المسؤولين في المنظمات الحكومية والدولية لا يزالون يفتقرون إلى الفهم والمعرفة الكافيين بالأدوار التي تضطلع بها المرأة في بناء السلام على الصعيد المحلي. وفي كثير من الأحيان، يشير العاملون في وزارات الخارجية أو وكالات التنمية غير المطلعين على أجندة المرأة والسلام الأمن إلى «المساواة بين الجنسين» ويعتمدون على الأطر النظرية والمعيارية بدلا من تأسيس السياسات على التجارب القائمة للنساء، وخاصة تجارب بانيات السلام في مناطق الحرب. وفي غياب أي شرط إلزامي للمعرفة، أو أي عواقب ملموسة إذا تم تجاهل كل من الشمولية ومراعاة المنظور الجندري، فمن الممكن أن يتجاهل العاملون في هذه المؤسسات الدولية عمل بانيات السلام. (انظر توصية التوجيهات العملية رقم ١,٣.)

وهناك أيضا افتقار إلى الفهم فيما يتصل بتجارب النساء وقدرتهن على التصرف المستقل في مجال منع التطرف العنيف والتصدي له، حيث تطغى الافتراضات الزائفة على الواقع. وما زال فهم العديد في قطاعات الأمن والتنمية والدبلوماسية محدودا بالنسبة للدور المركزي الذي يلعبه النوع الاجتماعي في إيديولوجية حركات المتطرفة العنيفة، وبالتالي في البرمجة الفعالة الرامية إلى منع التطرف العنيف ومكافحته. والواقع أن تعقيد تجارب النساء في ما يتعلق بالحركات المتطرفة العنيفة، وكيف قد يكون البعض ضحايا و/أو مجرمين، بينما قد يقود آخرون المعركة ضد التطرف العنيف، أقل وضوحا. وكثيرا ما تتجاهل الجهات الفاعلة الدولية الدور النشط لمنظمات بانيات السلام. كما تعاني قياداتها من التقليل من قيمتها أكثر عندما يفترض أن عملها في مجال منع التطرف العنيف ومكافحته مدفوع من الجهات المانحة، ومن ثم ينظر إليها على أن قوى خارجية تستغلها. [١٥] (انظر التوصية رقم ١,٦ بالتوجيهات العملية).

وتهيمن على عمليات السلام وجهود منع التطرف العنيف ومكافحته القطاعات السياسية والأمنية التي لا تزال معرفتها المباشرة بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن وما يتصل به من معارف وممارسات محدودا في أفضل الأحوال. ومن ثم، فهناك تحفظ وشكوك بشأن تغيير العمليات من أجل تمكين التمثيل على نطاق أوسع، ولا سيما مشاركة بانيات السلام والقياديات داخل هياكل المجتمع المدني. وفي غياب الرغبة في تغيير الممارسات وفهم كيفية تغييرها أو معرفة سبب أهميتها، سيكون من الصعب تغييرها ووضع معايير جديدة وإجراءات قياسية للتشغيل، والسوابق. ونتيجة لهذا فإن الغلبة تكون للممارسات المرتجلة، واللامبالاة، وفقدان الذاكرة المؤسسية. ولا تزال النهج التقليدية مستمرة، وإن كان قد عفا عليها الزمن. أو بعبارة أخرى، المشكلة لا تكمن في الافتقار إلى الأدلة. بل أن الأدلة القائمة لا تصل إلى المؤسسات بالقدر الكافي لتغير المواقف والتصورات والممارسات القديمة.

«لقد أعطتنا الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني القدرة على التخطيط كأعضاء في المجتمع. وهذا في الواقع فرق هام مقارنة بالمنظمات الأخرى، التي تأتي بمشاريع جاهزة، وتعاملنا كمتعاقدين. هذه المنحة أشبه بالشراكة».

عبدالعزيز سليم، التحرير، العراق

١٤. «عن المرأة والسلام والأمن في مجلس الأمن»، نساء السلام، تم الإطلاع عليه في ١٠ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٠، https://www.peacewomen.org/securi- ty-council/WPS-in-SC-Council.

١٥. سانام ناراغي أنيرليني، MBE، «تحدي الحكمة التقليدية، تحويل الممارسات الحالية: «عدسة مراعية للنوع الاجتماعي بشأن التطرف العنيف»، في بياتريكس أوستن وهانز ج. جيسمان (محرران)، «النهج التحويلية في التعامل مع التطرف العنيف»، سلسلة حوارات دليل بيرجهوف رقم ١٣، ٢٠١٨، https://icanpeacework.org/ wp-content/uploads/٢٠١٨/٠٥/١٣_dialogue_naraghi_anderlini_com.pdf_violentextremism.

٤. إنكار فشل الممارسات المعتادة في إحلال السلام المستدام

هنا تكمن المفارقة: فربما كانت العقبة التي يغفلها الجميع هي أن ٥٠٪ من عمليات السلام القائمة تقصي النساء وتتعرض للفشل.[١٦] إن احتمال فشل عمليات السلام ينبغي أن يكون دليلا كافيا على أهمية التعجيل بمراجعة تصميم هذه العمليات ونهجها. ولكن على الرغم من هذه المعرفة، فإن تحليل الاتجاهات الذي خضعت له ١٥٠٠ من اتفاقيات السلام والاتفاقيات السياسية التي اعتمدت في الفترة بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٦ يكشف أن ٢٥ اتفاقية فقط تناقش الدور الذي تلعبه مشاركة المرأة في التنفيذ.[١٧] فالقوى الدبلوماسية والسياسية غير راغبة في الاعتراف بالأدلة الوافرة التي تفيد بأن مشاركة جماعات المجتمع المدني تزيد من احتمالات نجاح اتفاقيات السلام بنسبة ٥٤٪ على الأقل،[١٨] وعندما تشارك المرأة في عمليات السلام، يكون من المرجح أن يدوم الاتفاق الناتج عن ذلك لمدة ١٥ عام على الأقل بنسبة ٣٥٪.[١٩] ومع ذلك، ترفض القوى المشاركة في المفاوضات مرة تلو الأخرى الأخذ بهذه الأدلة وتغيير ممارساتها. بل إنهم يختارون بدلا من ذلك االآليات الدبلوماسية والوساطة الدولية التقليدية، فيصيغون اتفاقيات مآلها الفشل.

وحقيقة أن أن المبالغ التي أنفقت على «الحرب ضد الإرهاب» منذ عام ٢٠٠٢ والبالغة ٥,٦ تريليون دولار (حتى الآن) أدت إلى زيادة معدلات التطرف العنيف على مستوى العالم[٢٠] لابد أن تكون سببا كافيا للحاجة إلى استراتيجية مختلفة. ولكن هذا المنطق لم يتغلب على الجمود الذي تتسم به ممارسات التمويل المعتادة للمؤسسات الحكومية أو الحكومية الدولية. فهي تنشئ دورتها السلبية الخاصة حيث لا يجري إصلاح لنظم التمويل وتصميمات العمليات لكي تكون أكثر شمولا للجميع وأكثر دعما للمنظمات المحلية بسبب الافتقار المفترض إلى الأدلة، . ونتيجة لذلك، لا يتم إعطاء الأولوية للدعم المالي والسياسي للمنظمات المحلية، ولا سيما منظمات بانيات السلام. وفي ظل هذه الموارد المحدودة، لا تستطيع منظمات بانيات السلام توسيع مجال عملها. وهذا يؤدي إلى وجود ثغرات في التوثيق وعدم القدرة على نشر أدلة على أثر عملها. وعندما تنشأ الفرص لتسجيل أثرها على النحو الصحيح، لا تتاح لها إمكانية الوصول إلى سبل السلطة بسبب الافتقار إلى العلاقات الشخصية مع المانحين.

B. الإحجام عن المخاطرة

كثيرا ما يزعم المانحون أن انخفاض «الرغبة في المخاطرة» على المستوى السياسي في الداخل يشكل عائقا رئيسيا أمام تمويل المنظمات المحلية في البيئات الهشة والمتأثرة بالصراعات. وهذا يعني ضمنا افتراض مفاده أن مثل هذه الكيانات المحلية تشكل مشاريع «محفوفة بالمخاطر». وعندما نسأل عن كيفية تعريف المخاطر، تظهر ثلاث افتراضات رئيسية. تفترض الجهات المانحة أن منظمات المجتمع المدني المحلية:

- تفتقر إلى الكفاءة والخبرة والقدرة على الاضطلاع بالعمل؛
- لديها أنظمة رقابة مالية ضعيفة ويمكن أن تكون عرضة لسوء إدارة الأموال والفساد المحتمل؛
- و/أو قد يكون من الصعب التدقيق في عملها، لذا فإن الأموال قد تساعد الإرهاب أو تحرض عليه عن غير قصد.

كل من هذه الافتراضات يسهل تفنيده عندما ينظر إليه من الأساس آخذين الأدلة التجريبية في الاعتبار.

١٦. «حقائق وأرقام: المرأة والسلام والأمن»، «هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2020، https://www.unwomen.org/en/what-we-do/peace-and-security/facts-and-figur.

١٧. ج. بيل وك. ماكنيكول، «تنفيذ الأحكام المتعلقة بالجندر في اتفاقات السلام: نظرة عامة على قاعدة بيانات PA-X (قريبا).

١٨. «أداة السلام الأفضل – اللغة الإنجليزية»، الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني ، ١٣ آذار/مارس، ٢٠١٨، https://icanpeacework.org/١٦/٠٥/٢٠١٦/better-peace-tool/. كما يستشهد أيضا بنسبة ٦٤٪ . لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على: ديزيريه نيلسون: «إرساء السلام: الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في اتفاقيات السلام والسلام الدائم»، التفاعلات الدولية ٣٨، رقم ٢ (٢٠١٢): ٢٤٣–٢٦٦, DOI: . ٦٥٩١٣٩ / ٢٠١٢,٠٣٠٥٠٦٢٩ ،١٠,١٠٨٠.

١٩. ماري أورايلي، وأندريا أوسوليبان، وثانيا بافينهولتز، «إعادة تصور صنع السلام: أدوار المرأة في عمليات السلام»، نيويورك: المعهد الدولي للسلام، حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٢٠. إريك جويبنر، «قياس فعالية الحرب الأميركية ضد الإرهاب»، المعايير ٤٦، رقم ١ (٢٠١٦): ١٠٧–١٢٠.

١. من هم الخبراء الحقيقيون؟

كشفت جائحة كوفيد-١٩ أنه عندما تضرب الأزمات، تصبح الجهات الفاعلة المحلية أول المستجيبين وأكثرهم فعالية. فعمق معرفتها المحلية وإمكانية نفاذها، فضلا عن التزامها بمجتمعاتها المحلية، يجعل وضعها فريد يسمح لها بالمشاركة والتصدي للتحديات التي تنشأ. وعلى وجه الخصوص في السياقات حيث قد لا تتمتع سلطات الدولة بثقة الجمهور، أقامت بانيات السلام المحليات علاقات قائمة على الثقة، وهن محاورات أساسيات لرأب الصدع. فضلا عن ذلك، فإن القضايا الأساسية التي تبحثها جهود بناء السلام تمتد جذورها إلى مزيج معقد من العوامل التاريخية والسياسية والجندرية وغير ذلك من العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وفي الوقت نفسه، يمكن أن تتغير الحقائق على أرض الواقع بسرعة، كما أظهرت آفة التطرف العنيف. فجماعات التطرف العنيف تعدل تكتيكاتها واستراتيجياتها بسرعة لتجنب إيقاع أجهزة أمن الدولة بها، وتستغل الفرص الجديدة للتجنيد ونشر التطرف. ويتطلب التصدي لهذا المزيج من التحديات التاريخية التي تتفاقم بسبب التطورات المعاصرة فهما عميقا للسياقات المحلية. (انظر توصية التوجيهات العملية رقم ١,٢.) ومن الأهمية بمكان عند بناء حلول مستدامة فهم الحساسية إزاء التغييرات الدقيقة والعلامات، ومعرفة أصحاب السلطة غير المرئيين وإمكانية الوصول إليهم، وأنظمة حل المنازعات التي تعتمد على العمليات التقليدية غير الرسمية والرسمية. (انظر التوصية رقم ١,٤ بالتوجيهات العملية.)

وكثيرا ما تتوفر هذه الخبرة لدى منظمات بانيات السلام، ولكن لا تتاح لها إمكانية الاتصال بوسائل الإعلام والمحافل الدولية التي قد تكون متاحة للوكالات متعددة الأطراف أو الوكالات الدولية الكبرى. وبسبب هذا الرابط المفقود نادرا ما يتم الاعتراف بعملها ووجهات نظرها. وتصف لنا حياة ميرشاد من التجمع النسائي الديمقراطي اللبناني في صحيفة الجارديان كيف تستفيد الكيانات الدولية من هذا الاختلال وعدم المساواة المتأصلين عن طريق تهميش الجهات الفاعلة المحلية، وخاصة المنظمات النسائية:

> الأمر ببساطة يتلخص في أن المنظمات المحلية موجودة هناك عند حدوث كل أزمة ـ قبل أن يصل موظفو المساعدات الإنسانية الأجانب بوقت طويل، كما تظل هذه المنظمات موجودة بعد مغادرتهم البلاد. ومع ذلك ففي كل أزمة يتم إقصاؤنا من التمويل الإنساني واتخاذ القرار. لتحقيق الاستجابة الأكثر فعالية وشمولا واستدامة بقدر الإمكان، ويتعين أن يتغير هذا الوضع. يجب على المنظمات الدولية التي حصلت على غالبية التمويل المعلن لبيروت أن تضمن توزيع هذه الموارد على المجموعات المحلية. ويتعين أن تذهب خمسون بالمائة على الأقل من هذه الأموال إلى المنظمات النسوية المحلية لضمان تلبية احتياجات النساء والفتيات بكل تنوعهن ـ اللاتي كثيرا ما تكن منسيات في أوقات الأزمات.

ويتردد صدى تجربة ميرشاد عبر سياقات أخرى لمنظمات نسائية وبانيات سلام محليات. وكثيرا ما تجلب المنظمات الدولية برامج مصممة سلفا وغير مستدامة أو لا تناسب السياق أو تراعي الفوارق بين الجنسين، خلافا للتدخلات التحويلية ذات الصلة بالثقافة والتي تقوم بها منظمات بانيات السلام. وتطلب تلك المنظامت الدولية من منظمات بانيات السلام أن تنفذ خططهم، ولكنها لا تلتفت إلى نصائح السكان المحليين الذين يفهمون العيوب والأذى المحتمل الذي قد تفرضه البرامج المصممة خارجيا على المجتمع وعلى أنفسهم. تشير المنظمات الدولية إلى منظمات المجتمع المدني المحلية باعتبارها «جهات منفذة» بدلا من الاعتراف بها بوصفها شريكة خبيرة مستقلة. كما أنها لا تعترف بالدور الحاسم الذي يضطلعن به بعد مرحلة التنفيذ، رغم أنها تعتمد عليهن في الممارسات والوصول إلى المجتمعات المحلية التي تحتاج إليها. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ٢,١ و ٢,٢.)

«نحن لا نقوم بعمل، بل نقدم التغيير للمجتمع»

عبير حاج إبراهيم، مبادرون، سوريا

٢١. حياة ميرشاد، «الجماعات الشعبية تحافظ على بيروت من الانهيار، ومع ذلك فإن المنظمات غير الحكومية الكبيرة تستأثر بالمال»، صحيفة الجارديان، 27 أغسطس/آب 2020، grassroots-groups-hold-beirut-together-yet-big-ngos-suck-up-/27/aug/2020/https://www.theguardian.com/global-development.the-cash-lebanon

وفضلا عن ذلك، وبفضل جهود المناصرة المستمرة التي بذلها مجتمع المرأة والسلام والأمن على مدى العقدين الماضيين، فإن العديد من الحكومات تطلب الآن التحليلات التي تراعي الفروق بين الجنسين ومشاركة المرأة أو تضمينها كشروط للحصول على المنح الكبيرة. من شأن هذا أن يجبر المقاولين على الالتزام بالمتطلبات. ولكن هذه المتطلبات غير كافية. وفي كثير من الأحيان، تستبعد منظمات بانيات السلام من تقييم الأنشطة أو تصميمها. (انظر توصيات التوجيهات العملية أرقام ١,٢ و ٢,١ و ٤,٣).

وفي الواقع، فإن منظمات المجتمع المدني المحلية هي العمود الفقري للعديد من البرامج الدولية لبناء السلام ومنع التطرف العنيف ومكافحته التي تديرها منظمات غير حكومية دولية أكبر أو منظمات متعددة الأطراف، ولكنها لا تحصل على التقدير الواجب لكفاءتها، ونادرا ما تحصل على إمكانية الوصول المباشر إلى الجهات المانحة. وهناك أيضا افتقار إلى الشفافية المالية بين الكيانات الدولية والمحلية. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ١,٢ و ٢,١.) وعادة ما تتلقى هذه الأخيرة دعما موجها خاصا بمشاريع معينة، ولكن نادرا ما تحصل على الموارد التي تحتاجها لتعزيز مؤسساتها. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ٣,١ و ٣,٢.) وعلاوة على ذلك، لاحظت المنظمات المحلية أن المنظمات غير الحكومية الدولية والمنظمات متعددة الأطراف قد تستولى في بعض الأحيان على المفاهيم والممارسات والمنتجات المحليا دون أن تعترف بالفضل المستحق للجهات الفاعلة المحلية. (انظر توصية التوجيهات العملية رقم ٢,٢.) ويضاف إلى هذا الإشارة الدائمة إلى الحاجة إلى «بناء القدرات»، التي تؤدي بطبيعتها إلى خفض قيمة مهاراتها ومساهماتها وتنطوي على الحاجة إلى الإشراف من قبل المنظمة غير الحكومية الدولية أو الوكالة الدولية. وعند الجمع بين هذه العناصر، فإنها تغذي افتراضات المانحين الدوليين بأن منظمات المجتمع المدني المحلية تفتقر إلى كفاءة إدارة برامج بناء السلام وبرامج منع ومكافحة التطرف العنيف بشكل مستقل.

ونظرا لتعقيدات عمل بناء السلام، هناك حاجة إلى تنوع الجهات الفاعلة المحلية والدولية على حد سواء. وهناك حاجة إلى نهج أكثر عدلا وتعاونا تستند إلى المزايا النسبية لكل منها، مع دعم وتعزيز المؤسسات المحلية كشركاء متساوين لا غنى عنهم، وهو أمر ممكن إذا ما طلبه المانحون. (انظر التوصية رقم ٢,١ بالتوجيهات العملية.)

٢. هل الخطر المالي مفترض أم واقعي؟

إن الخوف من سوء إدارة الأموال أو الفساد يمثل مصدر قلق مشروع للجهات المانحة الحكومية والدولية. بيد أن هذا القلق ينبع من التحيز الكبير ضد منظمات المجتمع المدني المحلية في مواجهة وكالات الدولة والمؤسسات متعددة الأطراف والمنظمات غير الحكومية الدولية، التي يتم من خلالها توجيه معظم الأموال. والافتراض السائد هو أن هذه الكيانات الدولية سوف تتمتع بقدر أكبر من السيطرة المالية والإشراف على الموارد، ولكن مع اضطلاع الحكومات بعمليات التدقيق الخاصة بها، فإن الحقائق تكشف عن غير ذلك. والنتائج الصارخة المذكورة بتقرير المفتش العام لإعادة إعمار أفغانستان التابع للولايات المتحدة في عام ٢٠٢٠ هي مثال على ذلك:

في الفترة بين ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٨، وديسمبر/كانون الأول ٣١، ٢٠١٩، في ١١١ تقريرا عن عمليات المراجعة والتفتيش وتقارير المشاريع الخاصة لعام ١١١، وفي ٥٥ تحقيقا مغلقا، كشف المفتش العام الخاص بإعادة إعمار أفغانستان عن ضياع ما يقرب من ١,٨ مليار دولار ما بين الإهدار والاحتيال وإساءة الاستخدام.

٢٢. جون إف سبوكو: «تحديث لكم الإهدار، والاحتيال، والإساءة التي انكشفت من خلال عمل الإشراف الذي قام به مكتب المشاريع الخاصة، المفتش العام المعني بإعادة إعمار أفغانستان في الفترة من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٨ إلى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٩»، مكتب المشاريع الخاصة، المفتش العام الخاص لإعادة بناء أفغانستان، ٢٠٢٠ أكتوبر/تشرين الأول ٥.

٢٣. زاك تووميس وآرون مهتا، «مسؤول من الولايات المتحدة يعلن أن الحكومة أهدرت ٦–٨ مليار دولار في إعادة بناء العراق»، مركز النزاهة العامة، تم تحديثه في ١٩ أيار/مايو، ٢٠١٤, https://billion-in-iraq-reconstruction-8-6-publicintegrity.org/national-security/u-s-official-says-government-wasted/.

كما تضمن التقرير أيضا إهدار مبلغ ١,٦ مليار دولار إضافية متعلقة بالاموال المخصصة للبرامج التي تتضمن عنصرا لمكافحة المخدرات لم يدرج في التقرير السابق. وبهذه المبالغ الإجمالية، بالإضافة إلى مبلغ ١٥,٥ مليار دولار من الإهدار، والاحتيال، وإساءة الاستخدام، وفشل جهود الحكومة بالكامل تم الإبلاغ عنها في يوليو/تموز ٢٠١٨، يصل إجمالي المبالغ الضائعة بسبب الإهدار، والاحتيال، وإساءة الاستخدام التي حددها عمل المفتش العام لإعادة أعمار أفغانستان نحو ١٩ مليار دولار من مايو/أيار ٢٠٠٩ إلى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٩.

وعلى الرغم من أن حالة أفغانستان في عام ٢٠٢٠ مثيرة للقلق، لكنها ليست فريدة من نوعها. وكان تقرير المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق لعام ٢٠١٢ قد كشف عن نتائج مماثلة بالنسبة للعراق. فقد ضاع نحو ٦ إلى ٨ مليار دولار من أموال دافعي الضرائب في الولايات المتحدة بسبب الإهدار، أو الاحتيال، أو إساءة الاستخدام. ٢٣ وفي حين أن هذه التقارير تعود إلى عام ٢٠٠٣، فإن المشاكل مستمرة. والأمر الأكثر إزعاجا هو عدم تطبيق الدروس المستفادة من هذه الأزمات من أجل ضمان الإشراف المالي السليم. إن التناقض بين إساءة استخدام الأموال على هذا النحو الجسيم وبين المبالغ التي تحتاج إليها بانيات السلام في أفغانستان، والعراق، وغيرهن من بانيات السلام اللاتي يعملن في مناطق الصراع، والكفاح من أجل تأمينها، أمر يتعذر فهمه.

وهناك العديد من الطرق التي يمكن للسياسات والأولويات التي تتبناها الجهات المانحة أن تساهم في إهدار الموارد، والاحتيال، بل والأسوأ من ذلك، الأذى الذي قد يلحق بالجهات الفاعلة المحلية. وفي بعض الحالات، تضغط المواعيد النهائية للسنة المالية للمانحين على الجهات الدولية الفاعلة لتوزع مبالغ ضخمة من المال في أطر زمنية قصيرة. (انظر التوصيات ٤,١ و ٤,٥ و ٤,٧ بالتوجيهات العملية).

ويمكن أن يدفع هذا الجهات الفاعلة الدولية إلى تحميل تكاليف تتصل، على أي حال، بالبرنامج من أموال مخصصة للبرمجة القطرية. وحيثما تكون لدى المنظمات غير الحكومية الدولية برامج محلية، يمكن تخصيص الأموال لموظفيها الدوليين داخل البلدان، حتى وإن كانت المنظمات المحلية هي الجهات النهائية التي تنفذ البرامج، ويمكنها إنجاز العمل بفعالية من حيث التكلفة وبقدر أكبر من الاستدامة.
هناك حلول بسيطة للعديد من هذه القضايا التي لا تحتاج إلى موارد إضافية بفضل الحد من الإهدار. فعلى سبيل المثال، أظهر صندوق السلام الإبتكاري التابع للشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني أن إنفاق شرائح صغيرة ولكن منتظمة من التمويل على مدى أطر زمنية أطول يمكن أن يؤدي إلى تعميق الأثر وزيادة دعم أصحاب المصلحة المحليين، وتعزيز المنظمات المحلية.

ومن الجدير بالملاحظة أيضا أن المنظمات المحلية، ولا سيما الكيانات التي تقودها المرأة، حساسة للغاية للاتهامات أو التصورات المتعلقة بسوء الادارة المالية. فهذه الادعاءات يمكن أن تضر بمصداقيتها التنظيمية، وفي بعض الاحيان، قد تضر بسمعة أسرتها، مما يعرض حياة أفراد الأسرة للخطر. وتحتفظ العديد من منظمات بانيات السلام بسجلات دقيقة وتسعى إلى إيجاد فرص لتنمية القدرات في مجال إعداد الميزانيات والرصد والتقييم. (انظر التوصية رقم ٤,٢ بالتوجيهات العملية.) وعندما تتاح لهن الفرصة، يرحبن بإجراء مراجعات خارجية للحسابات لإثبات قدراتهن. وفي إطار الصندوق الابتكاري للسلام، قدمت الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني أيضا الدعم لمنظمات محلية أكبر لاحتضان كيانات مجتمعية ناشئة والمساعدة في بناء قدراتها الادارية. وهذا النموذج القائم على الحضانة متعددة المستويات، من المستوى الدولي إلى المحلي عبر عدة بلدان، هو وسيلة لضمان توزيع الأموال وإدارتها وإنفاقها بفعالية مع بناء هياكل أساسية قوية للمجتمع المدني. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ١,٧ و ١,٨.)

٢٢. جون إف سبوكو: «تحديث لكم الإهدار، والاحتيال، والإساءة التي انكشفت من خلال عمل الإشراف الذي قام به مكتب المشاريع الخاصة، المفتش العام المعني بإعادة إعمار أفغانستان في الفترة من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٨ إلى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٩»، مكتب المشاريع الخاصة، المفتش العام الخاص لإعادة بناء أفغانستان، ٢٠٢٠ أكتوبر/تشرين الأول ٥.
٢٣. زاك تووميس وآرون مهتا، «مسؤول من الولايات المتحدة يعلن أن الحكومة أهدرت ٦–٨ مليار دولار في إعادة بناء العراق»، مركز النزاهة العامة، تم تحديثه في ١٩ أيار/مايو، ٢٠١٤, https: // /billion-in-iraq-reconstruction-8-6-publicintegrity.org/national-security/u-s-official-says-government-wasted.

٣. من الذي يتحمل مخاطر مكافحة الإرهاب؟

وأخيرا، فمنذ عام ٢٠٠١ والتوسع في الحرب العالمية على الإرهاب وأجندة مكافحة الإرهاب، يشعر المانحون بالقلق إزاء احتمال تدفق الأموال إلى أيدي الشبكات الإرهابية. لكن الخوف وافتراض أن المنظمات المحلية قد تساعد هذه الجماعات أو تحرضها عن غير قصد في سياقاتها المحلية ليس في محله بالمرة. وكما تقول مسرات قديم، المؤسسة المشاركة لصندوق خريجات معهد بيمان في باكستان وإحدى الحاصلات على منح الصندوق الابتكاري للسلام: «من الذي يتحمل المخاطر؟ نحن نخاطر بحياتنا من أجل العمل في المجتمعات المحلية لوقف الإرهابيين». ٢٤ وقد رددت مشاعرها بانيات السلام في جميع أنحاء العالم. ففي خضم العنف والإرهاب، يخاطرن بحياتهن ـ وفي كثير من الأحيان، حياة أسرهن ـ من أجل السلام. وخلافا لممثلي الدول أو الكيانات متعددة الأطراف، فليس لديهن أي فرق حراسة أو حماية أمنية. (انظر التوصية رقم ٢,٣ بالتوجيهات العملية.) وعلى النقيض من الجهات الفاعلة الدولية، فإنهن لا يملكن استراتيجيات للخروج. فهن كثيرا ما يتحدين الإيديولوجية والمصالح الخاصة والممارسات الراسخة لأصحاب المصلحة الأقوياء. ويعطلن البنى التحتية الاجتماعية–السياسية الخاصة بهن، ومن ثم فإنهن يحملن عبئا هائلا من المخاطرة لكي يشاركن في أعمال بناء السلام. ولكنهن يفعلن ذلك لأن القضايا وجودية بالنسبة لهن ولأسرهن، ومجتمعاتهن المحلية. فإذا فاز المتطرفون أو تصاعد الصراع فإنهن يجازفن بخسارة كل شيء.

وفي نفس الوقت، أدت أجندات منع التطرف العنيف ومكافحته إلى تفاقم هذه التحديات. ٢٥ فمن ناحية، تفرض الحكومات قيودا أكثر إرهاقا على المجتمع المدني. ومن ناحية أخرى، تواجه منظمات المجتمع المدني سياقات مستقطبة يتزايد فيها الطابع العسكري، مما يعرض أنشطتها للخطر بوصفها محاورة وسيطة. وتطالب أطراف الصراع بمعرفة الجانب الذي تسانده المنظمات أو تفترض ببساطة أنها وكيلة لكيانات أجنبية. وهذا التأطير الثنائي خطير بشكل خاص ويفضي إلى نتائج عكسية لمنظمات بانيات السلام. ٢٦ فعلى سبيل المثال، في العراق، اتهمت المنظمات المجتمعية المشاركة في تسريح الميليشيات ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية بالتواطؤ مع الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، الأمر الذي أثر بشكل خطير على أمن موظفيها. وكثيرا ما تكون بانيات السلام قناة رئيسية للتواصل الهام، حيث أنها جهات مستقلة موثوق بها. ولكنها كثيرا ما تعاني من التهميش نظرا لآليات التمويل والسياسات القائمة.

هناك حاجة ملحة إلى إصلاح استراتيجيات المعونات والممارسات التي تتبعها الجهات المانحة والموجهة نحو السياقات الهشة والمتأثرة بالصراعات. وينبغي إعطاء الأولوية للجهات الفاعلة المحلية التي أظهرت التزامها بالتعامل مع حقوق الإنسان الخاصة بمجتمعاتها المحلية من خلال الجهود الإنسانية وجهود بناء السلام ووضعها في قلب جهود المساعدة الدولية. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ١,١ و ١,٢.) ويجب أن يمثل ضمان الاعتراف بهذه المنظمات وقطاع المجتمع المدني المستقل والنشط الذي ينتمين إليه أحد الأهداف الأساسية، باعتباره ركيزة أساسية للحكم الرشيد، ومنع الصراعات، وبناء السلام. وعلى هذا النحو، ينبغي أن تحصل هذه المنظمات على نصيب أكثر إنصافا من الأموال المخصصة لبلدانها، وأن تكون مخولة بإنشاء منظمات محلية قوية. (انظر التوصية رقم ٢,١ بالتوجيهات العملية.)

ومثل هذا الإصلاح ممكن، ويتسم بالكفاءة من حيث التكلفة، كما أنه يتسم بالعملية، من خلال الخطوات المفصلة في التوجيهات التنفيذية التالية. والأمر ببساطة يتطلب الإرادة السياسية اللازمة لتغيير أساليب العمل المعتادة.

٢٤. تشاورات أثناء اجتماع شبكة وصل، ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠.

٢٥. ميليندا هولمز؛ وسانام ناراغي أندرليني وستيسي شامبر: «حماية بانيات السلام: الخطوط الأمامية للسلام المستدام»، الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني، ١٤ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٢٠ : https://icanpeacework.org/wp-content/uploads/٢٠٢٠/١٠/ICAN_ProtectingWomen-Peacebuilders_Brief.pdf

٢٦. ميليندا هولمز؛ وسانام ناراغي أندرليني وستيسي شامبر: «حماية بانيات السلام: التوجيهات العملية لإنشاء وتعزيز حماية بانيات السلام»، الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني، ٢٠ أكتوبر/تشرين الأول https://icanpeacework.org/wp-content/uploads/2020/10/ICAN_ProtectingWomenPeacebuilders_Guidance.pdf.

C. العقبات الإدارية

وبالإضافة إلى قضايا الإدارة المالية المذكورة أعلاه، يتعين التغلب على تحديات إدارية لا يستهان بها من أجل توجيه التمويل إلى منظمات بانيات السلام المحلية. وهناك فرق أساسي بين المتطلبات الإدارية لبرامج التنمية التقليدية ومتطلبات برامج بناء السلام. فالقوالب ومتطلبات التوثيق الخاصة بالأولى غير ملائمة لأغراض الفئة الأخيرة. ويفتقر العديد من الشركاء المحليين إلى مفردات الصناعة المطلوبة للتعامل مع المقترحات، ونماذج رقع التقارير المعقدة والمرهقة. (انظر التوصية رقم ٤,٤ بالتوجيهات العملية.) وبالإضافة إلى ذلك، فإن إدارة متطلبات تقديم التقارير المالية أمر معقد، وتفتقر العديد من منظمات بانيات السلام إلى القدرة الإدارية والبرامج المحاسبية اللازمة لإدارة المنح الكبيرة من الجهات المانحة. ومن الممكن أن تشكل تدابير رفع التقارير المالية التي يمليها المانحون أيضا مخاطر بالنسبة لموظفي المنظمة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يؤدي جمع حتى أصغر الإيصالات، مثل أيصالات سيارات الأجرة أو السفر المحلي، إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها بانيات السلام، اللاتي ترصد أطراف الصراع كثيرات منهن.[٢٧] عندما يكون هناك انعدام عام للثقة وانعدام للأمن ويسود الاستقطاب السياسي في المجتمعات المحلية، يمكن أن يساء تفسير جمع الوثائق الداعمة لحلقات العمل الصغيرة أو الأنشطة المجتمعية من قبل الجهات الفاعلة والمليشيات التابعة للدولة المحلية. (انظر التوصية رقم ٤,٢ بالتوجيهات العملية.)

ويلعب الرصد والتقييم دور في جعل عملية التمويل شاقة. وكثيرا ما تتضح النتائج والآثار التي يستهدفها عمل بناء السلام، سواء كانت الحد من العنف أو تحقيق المزيد من التماسك الاجتماعي، في إطار زمني أطول من عمر برامج التنمية التقليدية. ولا يمكن قياس الثقة المجتمعية من الناحية الكمية بنفس الطريقة التي يمكن بها قياس برامج التمكين الاقتصادي أو البرامج التعليمية. إن التحولات في المواقف والعقلية والسلوك على مستوى المجتمع بالكامل تشكل نتائج رئيسية، وقد تتسبب محاولات رصد هذه العوامل غير الملموسة في إحداث أضرار لا يمكن إصلاحها. وقد يشعر المستفيدون من البرامج بأنهم قد كانوا ضحية للتلاعب أو يفقدون الثقة في المنظمات المحلية. وأخيرا، في حين يمكن تنفيذ البرمجة في سياقات غير الأزمات حسب الخطط المعدة مسبقا، لكن عندما تظهر الأزمات، قد يلزم إجراء تعديلات سريعة لضمان الأمن على أرض الواقع. وحتى في ظل هذه الصعوبات، لا يزال تتبع آثار المبادرات ضروريا. بيد أن هناك مجالا لخليط بديل من المؤشرات النوعية والكمية، فضلا عن تحسين عمليات رصد وتقييم النتائج غير الملموسة، وإن كانت تحويلية. (انظر التوصيات ٣,٢ و ٤,٢ و ٤,٣ بالتوجيهات العملية).

فالمتطلبات الصارمة لتقديم طلبات المنح ورفع التقارير تستغرق وقتا طويلا من بانيات السلام اللاتي يعملن فعليا مع مجتمعاتهن المحلية ويقمن بإنجازعمل ذي معنى. وتفتقر معظم المنح إلى المرونة التي تحتاج إليها المنظمات لكي تكون قادرة على الاستجابة للديناميات المتغيرة في سياقات الصراع والتعامل مع العقبات التي تنشأ. (انظر توصيتي التوجيهات العملية
رقمي ١,٥ و١,٩). وينشغل موظفو منظمات بانيات السلام في دورة مستمرة من تنفيذ البرامج أو الاستجابة للأزمات، وبالتالي لا يتوفر لديهم الوقت أو الوسائل التي تمكنهم من التصرف بصورة استراتيجية. ويمثل ذلك تحديا خطيرا لمستقبل بناء السلام، حيث أن نمو منظمات بناء السلام واستدامتها يعتمد على قدرتها على تحقيق التوازن بين استمرارية البرامج القائمة والحاجة إلى الابتكار وتلبية الاحتياجات الدينامية لمجتمعاتها المحلية.

للوهلة الأولى، يبدو أن الحل البسيط يتمثل في إصدار اتفاقات المنح وصرف الأموال من خلال السفارات وغيرها من الطرائق للوصول إلى منظمات بانيات السلام. ولكن عند الممارسة العملية، قد تشعر المنظمات المحلية داخل البلدان المتضررة بالصراعات، والهشاشة، والتطرف العنيف بقدر أعظم من التهديد من خلال هذه العملية. وقد تجد نفسها أكثر عرضة للاتهامات بالعمل كعملاء داخل مجتمعاتها المحلية. (انظر التوصية رقم ٤,٨ بالتوجيهات العملية.)

ومما يزيد من تفاقم ذلك حجم العمل المفصل الذي يحتاج إليه المانحون لتتبع عدة منح صغيرة إلى متوسطة الحجم. وكما تبين التجربة، فهناك تناقضات بين القدرات المؤسسية للمنظمات الأصغر حجما والمتطلبات المعقدة التي تفرضها الجهات المانحة. وبالنسبة إلى الجهة المانحة، قد تكون الأعمال المكتبية والرقابة الإدارية لمنحة قيمتها ٥,٠٠٠ دولار مرهقة – إن لم تكن أكثر – بقدر ما هي مرهقة لمنحة قيمتها ٥٠٠,٠٠٠ دولار.[٢٨] وفي الوقت نفسه، قد تتجاوز المخاطر والوقت المرتبطان بتقديم التقارير إلى إحدى احكومات أو إلى الأمم المتحدة قيمة المنحة ذاتها البالغة ٥,٠٠٠ دولار الممنوحة إلى الجهة الممنوحة المحتملة.

ولتجنب هذه المخاطر المفترضة والحد من الأعباء الإدارية، عادة ما يختار المانحون الثنائيون والمؤسسات الكبرى صرف أموالهم عن طريق الهيئات متعددة الأطراف أو المنظمات الدولية والاتحادات التي أقامت معها علاقات. وبذلك ينتهي الأمر بها إلى تمويل المنظمات الوطنية والدولية، أي أن غالبية الأموال لا تصل إلى منظمات بانيات السلام ولا يتم تنويعها فيما بين منظمات المجتمع المدني في البلد. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ١,٧ و ١,٨.) وفي الواقع، فإن جزءا كبيرا من الاموال المخصصة للمساعدات الانمائية الخارجية لا يصل أبدا إلى البلدان والمجتمعات التي تخصص لها أو يستفيدوا منها استفادة مباشرة.[٢٩] ومن ثم يقع العبء على عاتق المنظمات غير الحكومية الدولية لضمان تطبيقها لممارسات تمويل عادلة ومنصفة تعطي الأولوية لتعظيم مبالغ التمويل التي تصل إلى منظمات بانيات السلام المحلية. ويجب عليها أيضا أن تعمل على ضمان تمكين ودعم العمل الذي يجري بالفعل في المجتمعات المحلية. (انظر التوصيات ١,٤ و ١,٦ و ١,٧ و ١,٨ بالتوجيهات العملية).

وهذا يضع المنظمات غير الحكومية الدولية في وضع فريد يمكنها من القيام بدور حاسم في معالجة العقبات الإدارية المتصلة بتمويل منظمات بانيات السلام. فأولا، تكون المنظمات المحلية أكثر عرضة للتحولات في نقص التمويل من المنظمات غير الحكومية الدولية، التي تتمتع بقدر أكبر من الأمن والاستقرار المؤسسيين نتيجة لسهولة الوصول إلى التمويل الأساسي أو المرن.[٣٠] وينبغي للمنظمات غير الحكومية الدولية، حيثما أمكن، أن تدعم منظمات بانيات السلام في أوقات الأزمات من خلال التمويل المؤقت الذي يملأ الفجوة المالية ويمكنها من تحقيق الاستدامة لمنظماتها. (انظر توصيتي التوجيهات العملية رقمي ٣,١ و ٤,٦) ثانيا، يمكن أن تعمل المنظمات غير الحكومية الدولية كحاجز بين المانح ومنظمات بيانيات السلام. وعن طريق الاضطلاع بمسؤولية تلبية المتطلبات الصارمة للمانحين، يمكن لها أن تدعم المنظمات المحلية على نحو أفضل في جهودها الرامية إلى تحقيق أثر إيجابي ومستدام. (انظر التوصية رقم ٢,١ بالتوجيهات العملية.)

«إن الأمر لا يتعلق بإضافة المزيد من الأموال إلى مساعدات التنمية الرسمية فحسب، بل إنه يتعلق أيضا بتخصيص الأموال الموجودة بشكل أفضل».
سانام ناراغي أندرليني، MBE، الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني (آيكان)

٢٨. تقرير جديد: ينبغي العمل الآن على «Localization» (إضفاء الطابع المحلي): تداعيات مرض كوفيد-19 على تمويل بناء السلام المحلي»، فضاء يفضي إلى السلام، 26 يونيو 2020، https://www.conducivespace.org/new-report-act-now-on-localisation-covid-19-implications-for-funding-to-local-peacebuilding/.

٢٩. أوكومو، «المنظمات غير الحكومية في البلدان الغنية»

٣٠. «ينبغي التصرف الآن بشأن «إضفاء الطابع المحلي»، فضاء يفضي إلى السلام.

الخاتمة

كان الاعتراف بقيمة توجيه الموارد العادلة إلى منظمات بانيات السلام المحلية والحاجة إليها من بين الشروط الثابتة لقيمة أجندة «المرأة والسلام والأمن» منذ تأسيسها في مطلع القرن الحادي والعشرين. ومن الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء البالغ عددهم ١٩٣، تزايدت الرغبة والنية في دعم مثل هذه المنظمات على مر السنين. ولكن الفجوة بين النوايا الحسنة للجهات المانحة، والقيود السياسية والمالية والإدارية المفروضة عليها كانت سببا في عرقلة تدفق الأموال إلى النساء من القاعدة الشعبية اللاتي كن في أشد الحاجة إليها.

يقدم تقرير تمويل بانيات السلام: إزالة الحواجز أمام السلام تحليلا للعقبات القائمة التي تواجه المانحين ومنظمات يانيات السلام المحلية، ويشير إلى التطورات الأخيرة في هذا المجال من الممارسات. ومن المشجع وجود نماذج وآليات فعالة للتمويل. فمن صندوق السلام الإبتكاري المستقل متعدد المانحين التابع للشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني والذي يقدم منحا صغيرة إلى متوسطة الحجم ودعما فنيا على مستوى العالم لمنظمات بانيات السلام، إلى صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني التابع للأمم المتحدة، والذي يقدم منحا أكبر في بلدان مختارة، تصل بعض الأموال إلى منظمات بانيات السلام.

إن توجيه الموارد إلى منظمات بناء السلام المحلية، ولا سيما تلك التي تقودها المرأة، يتطلب إدخال التغييرات على السياسات والإجراءات والثقافة المؤسسية. ومن خلال الاستفادة من المشاورات مع المنظمات المحلية والوكالات المانحة، تقدم التوجيهات العملية التالية توصيات عملية لإجراء مراجعات فورية وإصلاحات طفيفة للإجراءات القائمة التي ستكون تحويلية للعاملين في المنظمات المانحة وكذلك المتواجدين ميدانيا.

وفي ظروف الصراع والهشاشة، تتحمل منظمات بناء السلام المحلية التي تقودها المرأة أعباء المخاطر والمسؤولية التي لا يمكن قياسها، ولا سيما عند مقارنتها بالأموال التي تتلقاها. وكما يشير تقرير الأمين العام، فإن هذه المنظمات تتمتع بـ«الثقة المجتمعية والقدرة على الوصول إلى مجتمعاتها»، كما أنها «أظهرت أنها قيادات ضرورية في حالات الطوارئ وأنها تلعب دورا رئيسيا في الحفاظ على التماسك الاجتماعي ومنع المزيد من الصراعات وعدم الاستقرار».[٣١] ويمكن التوجيه العملي الوارد أدناه المانحين من الوفاء بنواياهم والتزاماتهم تجاه بانيات السلام، والاستثمار بفعالية واستدامة في تلك الثقة.

«إن الأمر لا «في البلدان المتضررة من الصراعات، تمثل المنظمات والشبكات النسائية شريان حياة لمجتمعاتها المحلية والمجموعات المعرضة للخطر. ... ولكن ما لم يتم توفير الدعم المالي لها، فإن مثل هذه المنظمات معرضة لخطر توقف عملياتها».

الأمين العام للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام بشأن المرأة والسلام والأمن، ٢٠٢٠

٣١. مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام بشأن المرأة والسلام والأمن، 25 أيلول/سبتمبر 2020، S/2020/ 946, 946، EN/S /https://undocs.org/2020/946.

التوجيهات العملية من أجل تحسين تقديم المنح لمنظمات بانيات السلام

تقدم التوصيات التالية التوجيهات العملية للحكومات والمنظمات غير الحكومية الدولية متعددة الأطراف والمنظمات الخيرية لتمكنها من رفع فعالية تقديم المنح لمنظمات بانيات السلام المكرسة لبناء السلام، وتعزيز الحقوق، ومنع مكافحة التطرف العنيف أو مكافحته في السياقات الهشة وسياقات الصراع والعنف. يتمتع أولئك الذين يسيطرون على التمويل بقدر كبير من النفوذ والمسؤولية عن تحديد شروط استخدامه. ونحن نشير إلى هذه الجهات الفاعلة باستخدام تعبير «المانحين».

ويتم تنظيم التوجيهات العملية على أساس الممارسات الحالية المشتركة التي تضر ببناء السلام المستدام وقد تسبب الأذى للمنظمات المحلية التي تعمل في السياقات الهشة والمتأثرة بالصراعات. هذه الأساليب الحالية متبوعة باقتراحات تهدف إلى تحسين الممارسات. وهي مصممة بحيث تكون محددة بما فيه الكفاية لكي يسهل تنفيذها، في حين أنها واسعة النطاق بما يكفي لكي تطبقها مختلف الكيانات. وشملت عملية التصميم جولات من المشاورات مع أصحاب المصلحة في المجتمعات المانحة والمتلقية.

وتيسيرا للفهم والتنفيذ، فإن التوجيهات مصنفة حسب المجالات المواضيعية الأربعة التالية ذات الصلة :

١. مواءمة أولويات التمويل مع الالتزامات القائمة إزاء المرأة والسلام والأمن.
٢. إنشاء العلاقات المتكافئة.
٣. الاعتراف بقيمة تعزيز الاستدامة التنظيمية في السياقات المحلية.
٤. تبسيط عمليات تقديم المنح.

١٥٢المرجع نفسه.
١٥٣المشاورات، «حماية بانيات السلام» ورشة عمل GSX، لندن، فبراير ٢٠٢٠.

مواءمة أولويات التمويل مع الالتزامات القائمة تجاه المرأة والسلام والأمن

١- يتطلب البناء الفعال للسلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف استراتيجيات شاملة للجميع تراعي احتياجات الجنسين وتكون مستدامة على مر الزمن، وتكون مصممة لضمان تحقيق الملكية والتنفيذ المحليين.

ما الذي لا ينبغي عمله

١- مراعاة عدم الانخراط في بناء السلام و/أو أعمال منع/مكافحة التطرف العنيف دون تخصيص التمويل والموارد للمجموعات المحلية ذات الخبرة في بناء السلام المراعي للنوع الاجتماعي، ومنع/مكافحة التطرف العنيف الناشطة بالفعل على أرض الواقع.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
سياقات تعاني من الهشاشة والصراع والعنف النشط أمر حاسم لأي جهود لبناء السلام أو منع/مكافحة التطرف العنيف. ٢,١ البحث عن مثل هذه المجموعات المحلية بشكل استباقي ٣,١ الاعتراف ببناء السلام بوصفه مجالا جوهريا من مجالات الممارسة، والخبرة، والمهنة للنساء والرجال، مجال مختلف عن التنمية وحقوق الانسان والعمل الإنساني، وإن كان يتصل بها، ويستلزم وجود الموارد الكافية.	زيادة المبلغ الإجمالي للتمويل المخصص لمنظمات بانيات السلام على الصعيد العالمي. إنشاء مصادر للتمويل مخصصة لأعمال بناء السلام، واعتماد تعريف واسع النطاق لبناء السلام الاستراتيجي ومنع/مكافحة التطرف العنيف يشمل أوجه التقاطع بين السلام والحقوق والتنمية والتدخلات الإنسانية. الذكر الخاص لمنظمات بانيات السلام ذات الخبرة في بناء لسلام والأمن ودعمها في أطر السياسات العامة وأولويات وضع الميزانيات. المطالبة بالتمويل لتنفيذ تشريعات المرأة والسلام والأمن وبرامج العمل الوطنية (حيثما وجدت) في حزم برامج المساعدة الإنمائية للحكومات (بما في ذلك من خلال المؤسسات المالية الدولية). إعداد خرائط محلية و/أو التواصل مع شبكات بانيات السلام العالمية القائمة، مثل الشبكة العالمية لعمل المجتمع المدني/التحالف النسائي من أجل القيادة الأمنية (وصل)، والرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية، والشبكة العالمية لبانيات السلام، ومنظمة مادري، وغيرها، لتحديد منظمات بانيات السلام المحلية المحتملة.

ما الذي ينبغي عمله

٢- عدم استبعاد منظمات بانيات السلام المحلية عند تحديد أولويات البرامج أو تطوير التدخلات في السياقات الهشة أو التي تعاني من الصراع والعنف حيث أن هذا يؤدي إلى تهميش عمل المرأة وخبرتها، وغياب الفهم المراعي للنوع الاجتماعي لدوافع الصراع والسلام، وازدواجية الجهود، وتكرار الممارسات السيئة

ما يجب عمله	كيفية القيام بذلك
٢,١ ضمان الاعتراف بالخبرة السياقية والحكمة المحلية التي تتمتع بها بانيات السلام، واحترامها وأخذها في الاعتبار عند تقييم أو تحليل أي تضارب وتحديد أولويات التمويل.	المشاركة والعمل جنبا إلى جنب مع منظمات بانيات السلام طوال العملية بأكملها، بدءا من التقييم وتصميم المشروع وحتى إكمال إعداد التقارير. إجراء مشاورات مجدية تحترم بانيات السلام لا تركز فقط على الحصول على الأفكار والمعرفة منهن. إنشاء آليات رسمية للتشاور لضمان الإدماج المستمر لبانيات السلام.

٢,٢ إدراك أن خبرة بانيات السلام المحليات والتمثيل الذي يتمتعن به يؤدي إلى إيجاد عدسة مميزة لفهم الصراع، بما في ذلك: القدرة على الوصول إلى المجتمعات المحلية؛ فهم كيفية تأثير الصراع والعنف على النساء والرجال، والفتيات والفتيان، والأشخاص غير الثنائيين بشكل مختلف؛ و طريقة للاستفادة من مصادر النفوذ الخفية وعوامل التغيير المحلية الإيجابية.	استخدام السفارات كجهات منظمة رئيسية للاجتماعات من أجل إحضار الناشطات ومنظمات بانيات السلام إلى الطاولة مع المانحين/السفارات الأخرى. إدراج بانيات السلام في لجان ومجالس الحوكمة والمشورة والمراجعة. ضمان إدراج بانيات السلام ومكافأتهن على الوقت الذي يقضينه في المشاورات ووضع البرامج. تضمين بنود الميزانيات في مقترحات استشارة منظمات بانيات السلام المحلية.

ما الذي لا ينبغي عمله

٣- عدم وضع عبء الفهم السياقي والجندري على عدد قليل من خبراء الجندر داخل الكيان المانح.

ما يجب عمله

الاستثمار في البناء المستمر لقدرات الموظفين الذي يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، الوحدات التدريبية القصيرة الأجل.

إدراج الممارسات الجيدة لبانيات السلام في دورات بناء القدرات.

تمويل التدريب ذي الصلة للحكومات والموظفين الدوليين في بلدان التي تعاني من البيئات الهشة وبيئات الصراع والعنف، مثل التدريب الخاص بالجندر، على سبيل المثال، والقدرة على فهم سياق النزاعات، وما إلى ذلك).

ما الذي لا ينبغي عمله

٤- إجراء تقييم للصراع فقط، لأنه لن يسلط الضوء إلا على المشاكل ولن يؤكد أو يمكن الهياكل والأنظمة الإيجابية القائمة.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
٤,١ إجراء تحليل للسلام لفهم القوى الإيجابية في أي مجتمع وإعلام تصميم وتنفيذ جميع البرامج، لأن عدم القيام بذلك يمكن أن يسبب ضررا أساسيا للمجتمع ولا سيما لبانيات السلام المحليات.	إجراء تحليل متكامل ومراع للنوع الاجتماعي للسلم والصراع يقيم القوى التي تتسبب في عدم الاستقرار والاستقرار ويوفر فهما تقاطعيا أوسع نطاقا لسياق السلام والأمن في ذلك الوقت. وينبغي أن يتضمن تحليل السلام والصراع المتكامل والمراعي للجندر مدخلات من بانيات السلام المحليات، فضلا عن أصحاب المصلحة في قطاع التنمية، وقطاعي الشؤون الإنسانية والدبلوماسية. ومن الناحية المثالية، ينبغي أن يتم ذلك على أساس من التعاون من أجل تطوير فهم مشترك للسياق. ضمان أن يكون تحليل الصراعات ووضع الخرائط مراعيان للفوارق بين الجنسين منذ بداية تصميم المشروع الذي يضطلع به خبراء محليون في مجالات الجندر والسلام والأمن، كلما كان ذلك ممكنا.

ما الذي لا ينبغي عمله

٥- عدم قصر الدعم المالي على تمويل المشاريع القائمة على الأنشطة في سياق الأزمات فحسب، حيث يقيد هذا قدرة منظمات بانيات السلام على الاستجابة للقضايا الجديدة والعاجلة المرتبطة بسياقاتها.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
٥,١ السماح بمرونة البرامج لتمكين منظمات بانيات السلام من التحرك بسرعة وسهولة والاستجابة للآليات الفورية، للتغيرات العاجلة على الأرض، يتمثل في مرض كوفيد-١٩ الأزمة.	وضع آليات تمويل بديلة لتلبية احتياجات منظمات بانيات السلام، مثل الاستجابة السريعة أو التمويل المرن من أجل تمكين الدعم السريع قصير الأجل للاستجابة كمبادرات. ويمكن أن تشمل مبادرات منظمات بانيات السلام المشاركة في عمليات صنع السلام أو القرارات، والحماية المتصلة بالمخاطر أو التهديدات التي تواجهها، أو الاستجابة للأزمات الإنسانية المفاجئة، أو الدعم النفسي-الاجتماعي العاجل.

إنشاء العلاقات المتكافئة

جعل العلاقة بين المانحين والشركات أكثر إنصافا وأكثر مساواة عن طريق تحسين شفافية عملية المنح وإلغاء الاستيلاء على المفاهيم والممارسات المطورة محليا.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٠- مراعاة عدم الانخراط في بناء السلام و/أو أعمال منع/مكافحة التطرف العنيف دون تخصيص التمويل والموارد للمجموعات المحلية ذات الخبرة في بناء السلام المراعي للنوع الاجتماعي، ومنع/مكافحة التطرف العنيف الناشطة بالفعل على أرض الواقع.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٠,١ ضمان وجود علاقات منصفة بين المانحين وجميع الشركات تعكس الثقة في عمل منظامت بانيات السلام، وشعور المنظمات بملكية العمل.	ضمان شفافية المنظمات غير الحكومية الدولية (والمنظمات الدولية الأخرى التي تحصل على عقود حكومية) وإبلاغ منظمات بانيات السلام بإجمالي الميزانية البرنامجية التي خصصها المانحون.
١٠,٢ إنشاء نظم من شأنها أن تعزز الشفافية المالية والمساءلة.	ضمان التخصيص العادل للموارد بين جميع الأطراف (ولا سيما المنظمات غير الحكومية الدولية وشريكاتها المحليات) وتوفير الموارد العادلة للموظفين المحليين (بما في ذلك الرواتب والمزايا التنافسية).
١٠,٣ حماية الشركات والمستفيدين من الضرر والإساءة والاستغلال الذي قد ينشأ عن أي اتصال مع الجهة المانحة أو تنفيذ أنشطتها.	إشراك منظمات بانيات السلام في دورة حياة المشروع، بدءا من تقييم الاحتياجات إلى التنفيذ والتقييم، لضمان مراعاة الفروق بين الجنسين، وإدراج معرفة أصحاب المصلحة المحلين وخبراتهم.

	تعزيز ملكية المنظمات المحلية عن طريق الاعتراف بالاستدامة وتوفير الموار لتحقيقها وتعزيز الجهود المؤسسية/البشرية لمنظمات بانيات السلام. تمكين منظمات بانيات السلام من الحصول على وسائل آمنة لتقييم و/أو تقديم التغذية المرتدة بشأن المنظمة الرائدة إلى الجهة المانحة الرئيسية. وينبغي لاتفاقيات الشراكة أن تعكس التزامات متساوية ومسؤولية مشتركة مرجعية (على سبيل المثال، يتمتع كل من الشريكين بالقدرة على الوصول إلى السجلات المالية لبعضهما البعض في ما يتصل بالبرنامج). وضع سياسات حماية قوية، تشمل منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، لمنع حدوث أي ضرر وحماية الشريكات والمستفيدين، وتوفير الاستجابة. التأكد من أن جميع الموظفين على دراية بسياسات الحماية وتلقيهم التدريب والدعم الكافيين للاستجابة لحوادث الحماية.

ما الذي لا ينبغي عمله

١١- الامتناع عن قبول الفضل عن عمل أنجزته المنظمات المحلية أو الإشارة إليها بوصفها «منظمات منفذة، وهو ما قد يؤدي إلى التقليل من شأنها وإدامة ديناميكيات القوة غير المتوازنة.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١١،١ طلب التمثيل العادل والنسب المتساوية لجميع إنجازات ونتائج وآثار البرامج الممولة مع ذكر إنجازات منظمات بانيات السلام. ١١،٢ خلق فرص لمنظمات بانيات السلام للحصول على تقدير مستقل.	التعاون لوضع استراتيجية اتصال واحدة للبرامج الممولة. ضمان التوصل إلى اتفاق بين الطرفين بشأن استخدام الشعارات ووسائل الإعلام الاجتماعي والصور وغيرها من الحقوق ذات الصلة. بموافقة منظمات بانيات السلام، الاعتراف علنا بملكية المنظمات المحلية وابتكارها ومساهماتها في البرامج. بموافقة منظمات بانيات السلام، ينبغي للمنظمات الدولية أن تشير إلى أسمائها و/أو تعزو العمل إلى أسمائها علنا عند مناقشة البرنامج أو رفع التقارير بشأنه.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٢- عدم السماح للجهات الفاعلة الدولية بتخصيص موارد كبيرة لأمن ورفاهية موظفيها وممتلكاتها وأماكن عملها دون تقديم خدمات ورعاية مماثلة للمنظمات والموظفين المحليين الشركاء لهم.شأنها وإدامة ديناميكيات القوة غير المتوازنة.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٢،١ التعامل مع جميع الشركاء والموظفين على قدم المساواة، وتقدير رفاههم. ١٢،٢ الاعتراف بالخسائر المادية والبدنية والمخاطر التي تتعرض لها بانيات السلام عند الانخراط في هذا العمل. ١٢،٣ اعتماد وتنفيذ توجيهات آيكان العملية لحماية بانيات السلام.	توفير الموارد وإدراج حيز في برامج منظمات بناء السلام المحلية لإنشاء بروتوكولات أمنية. توفير الدعم والموارد للدعم النفسي والاجتماعي والعاطفي أو السماح للشركاء بإدراج هذه التكاليف في ميزانياتهم. إدراج تمويل لتطوير القدرات التنظيمية في مجال الأمن الشخصي والرقمي والتنظيمي. إدراج تقديم الدعم لعمليات تقييم المخاطر وآليات حماية بانيات السلام والمدافعات عن حقوق الإنسان عند تمويلهن.

الاعتراف بقيمة تعزيز الاستدامة التنظيمية في السياقات المحلية

تحويل تركيز المنح إلى المزيد من بناء القوة المؤسسية واستدامة منظمات بانيات السلام بدلا من التركيز على إنجاز الأنشطة أو نواتج المشاريع. ونحن ندرك أن كل الجهات المانحة مسؤولة أمام مصادر الأموال التي تديرها، بينما تتولى الحكومات إدارة الأموال العامة. وعلى هذا فإن هذا القسم يسعى إلى تحقيق التوازن بين التزامات الجهات المانحة تجاه أصحاب المصلحة المسؤولة أمامهم، وبين الاحتياجات المؤسسية لمنظمات بانيات السلام.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٣- عدم فرض القيود غير المرنة على النفقات العامة أو تكاليف إدارة المشاريع في الميزانيات. وعلاوة على ذلك، عدم قصر التمويل على أنشطة المشاريع، حيث يمنع هذا منظمات بانيات السلام من بناء قدراتها المؤسسية وقدرات موظفيها.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٣,١ الاعتراف بأهمية الدعم المؤسسي للمنظمات الشريكة وتمكينها من تعزيز وتحسين إجراءاتها وسياساتها المتعلقة بالحوكمة، بما في ذلك سياسات التوظيف، والحماية، وما إلى ذلك.	وكحد أدنى، ضمان أن يغطي التمويل جميع تكاليف الدعم اللازمة لتنفيذ المشاريع. السماح للشريك بتحديد احتياجاته المالية وتبريرها عند الضرورة. توفير فرص للتمويل الأساسي والمرن، وهو أمر بالغ الأهمية لتعزيز استقلال منظمات بانيات السلام المحلية والسماح لها بسرعة التحرك والعمل. السماح للمنظمات المحلية بتكريس الوقت والموارد لتعزيز الأنظمة الداخلية والاستجابة السريعة والاستراتيجية للاحتياجات والمتطلبات والمخاطر في مجتمعاتها المحلية. توفير التمويل من أجل المساعدات التقنية والتطوير التنظيمي - بما في ذلك كتابة المقترحات، والرصد والتقييم، وإعداد التقارير ودفع مرتبات الموظفين، والقيام بالأعمال المحاسبية - مع إدراك تفرد متطلبات كل منظمة وكل سياق. توفير التمويل للمنظمات المحلية للتعاون مع الحكومات الوطنية وبناء قدراتها في البيئات التي تتسم بالهشاشة والصراع والعنف بحيث تراعي الجندر في صياغة خططها الوطنية وإعداد مخصصات ميزانياتها. توفير الموارد إذا كان تحليل الصراع أو أي تقييم آخر لبرامج الشريك مطلوبا كجزء من المقترح أو عملية تصميم البرنامج.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٤- عدم فرض متطلبات موجهة من المانحين فيما يتعلق بالبرامج، أو الرصد والتقييم، أو تقديم التقارير دون الحصول على ردود فعل منظمات بانيات السلام المحلية أو النظر في كيفية تنظيم هذه المتطلبات بحيث تعزز بناء قدرات المنظمات.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٤,١ تشجيع الشفافية والحوار المفتوح في محاولة للحد من العبء غير المبرر الواقع على عاتق الشريكات نتيجة عمليات للمتطلبات الإدارية المفروضة من قبل الجهات المانحة.	تقديم جلسة معلومات قبل بدء البرنامج لمناقشة ما يجب تسليمه ومتطلبات إعداد التقارير والإجراءات والتوقعات. إنشاء قنوات محادثة ثنائية الاتجاه تتيح مستوى ما من المرونة (على سبيل المثال، السماح للشريكات بالعمل من قوالب تقارير مختلفة إذا كان لديهن قوالبهن الخاصة) وتوفير مساحة آمنة لمنظمات بانيات السلام شريكة لمناقشة التحديات والعقبات بصراحة مع الجهة المانحة. يمكن أن يؤدي ذلك إلى التعاون في تحديد حلول للتحديات.

١٤,٢ التأكد من أن متطلبات إعداد التقارير تفيد منظمات بانيات السلام الشريكة وتعزز مهمتها التنظيمية.	وينبغي أن تتضمن التقارير السردية أسئلة بسيطة ومعقولة وموجهة وأن تكون متاحة لتقديمها في عدة أشكال ولغات. انظر التوصية رقم ٤,٣ للاطلاع على التوقعات المعقولة للإبلاغ عن الأثر.
١٤,٣ الاعتراف بأن منظمات بانيات السلام حريصة على بناء قدراتها المالية والإدارية الخاصة.	تشجيع إعداد تقارير المشروعات التي تسمح لمنظمات بانيات السلام بفهم بيئتها وآثار أنشطتها بشكل أفضل، والتحقق من نظرية التغيير الخاصة بها، وتحديد الفجوات من أجل الإجراءات المستقبلية. تشجيع المنظمات الشريكة على وضع إطار الأداء والرصد والتقييم الخاص بها في مقابل نموذجها المنطقي ونظريتها للتغيير للتأكد من صحة افتراضات المشروع ووضعه المفاهيمي.

تبسيط عمليات تقديم المنح

الحد من المتطلبات البرامجية والمالية الصارمة التي تؤثر سلبا على قدرة بانيات السلام ومنظماتهن على تحقيق أكبر أثر ممكن. تبسيط عملية تحويل الأموال من الجهة المانحة إلى منظمة بانيات السلام الشريكة، بحد أدنى من المخاطر والعبء المالي على المنظمة وموظفيها. وتهدف كل توصية إلى التمشي مع القيود التي يفرضها المانحون، مع الاستمرار في توفير المرونة والملكية التي تحتاج إليها منظمات بانيات السلام لوضع وتنفيذ استراتيجيات استباقية لحل أسباب الصراع أو منعه بشكل فعال.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٥- عدم فرض فترات قصيرة غير متكررة لتنفيذ البرامج، الأمر الذي كثيرا ما ينشأ عن الضغوط التي يعاني منها المانحين لتنظيم العمل في إطار سنتهم المالية، مما يدفعهم بالتالي إلى صرف مبالغ كبيرة من المال دفعة واحدة والسماح للمنظمات بفترات قصيرة تتراوح بين ثلاث شهور إلى إثني عشرة شهرا لاستيعاب الأنشطة وإنجازها.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٥,١ الاعتراف بأن بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف يستغرق وقتا لا يستهان به للتخطيط والتنفيذ وتقديم التقارير. وسوف تؤدي فترات التنفيذ القصيرة إلى إضعاف النتائج المرجوة من البرامج.	السماح بالتعاون لسنوات متعددة مع الشريك حيث يسمح ذلك بأن تبني البرامج على عمل بعضها البعض.
١٥,٢ دعم التعزيز المؤسسي واستدامة البرامج بعدم تقييد المنظمة بحدود زمنية قصيرة.	إذا لم تكن الاتفاقات الرسمية متعددة السنوات ممكنة، حيثما أمكن: تعميق العلاقات مع الشركاء ومعرفة قيمتها (على سبيل المثال، من خلال التواصل المستمر بعد انتهاء المشاريع).
١٥,٣ تعزيز استمرارية الشراكات، الأمر الذي يعزز الاستدامة وتجذر البرامج، وشعور المجتمعات المحلية بتملكها، واهتمامها بتطويرها بشكل طبيعي.	إعطاء الأولوية لاستمرار البرامج من خلال تشجيع تطبيقات منظمات بانيات السلام على التعرف على الإنجازات والدروس المستفادة من المشاريع المكتملة والاستفادة منها والبناء عليها . تقليل الفجوات بين دورات التمويل السنوية.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٦- عدم فرض متطلبات تخص الإدارة المالية وإعداد التقارير اقد تشكل تهديدات أمنية على المنظمات التي تعمل في أوضاع تتسم بالهشاشة والصراع والعنف، و/أو المتطلبات التي قد يكون تنفيذها مرهقا.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٦,١ ينبغي أن تهدف متطلبات الادارة المالية وإعداد التقارير إلى تخفيض التكاليف الادارية لجميع الاطراف مع ضمان المساءلة وسلامة الشركاء وأمنهم. ١٦,٢ الاعتراف بأن منظمات بانيات السلام وغيرها في فضاءات منع/مكافحة التطرف العنيف تجازف بحياتها للقيام بعملها. ولا ينبغي لترتيبات التمويل أن تزيد من هذه المخاطر.	ينبغي لجميع المانحين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية الدولية، أن ينخرطوا في التخطيط المالي التعاوني مع منظمات بانيات السلام، بما في ذلك إعداد ميزانيات وخطط تنفيذية مشتركة. السماح للشركاء باتباع سياساتهم وإرشاداتهم المالية الداخلية الخاصة (على سبيل المثال، تنظيم تقديم إيصالات وجبات الطعام أو وسائل النقل) بدلا من فرض أنظمة مصممة للجهات الفاعلة الأكبر حجما أو التي لا تعيش في بيئات الصراع. تقديم المساعدة التقنية والعمل بالتعاون مع الشركاء لوضع هذه المبادئ التوجيهية، إذا اقتضى الأمر ذلك. النظر في إلغاء متطلب الحصول على الموافقة المسبقة للمانحين على الفروق الصغيرة في مستويات مفردات الميزانيات. بدلا من ذلك، يجب التفكير في طلب موافقات المانحين على التباينات الأكبر (١٠٪ أو أكثر) على مستوى النشاط (أو الناتج). يمكن التفكير في نماذج بديلة للعقود تركز على النواتج والأثر، مثل المنح ثابتة المبالغ بموجب القانون الأمريكي الذي يسمح بما يلي: ▯ مجموعة من الوسائل المختلفة التي تثبت إنفاق الأموال واستكمال المنجزات المستهدفة والأنشطة (على سبيل المثال، من خلال مقاطع الفيديو والصور والموجزات القصيرة والمعالم البارزة على وسائل التواصل الاجتماعي، وقوائم حضور ورش العمل، وعناوين الأخبار، إلخ.)، ▯ المدفوعات التي يتعين سدادها في شرائح ثابتة على أساس المراحل الرئيسية المحققة والميزانية المعتمدة مسبقا مقابل النفقات الفعلية.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٧- عدم المطالبة بالأثر الفوري والواضح للبرامج والأنشطة قصيرة الأجل المصممة لبناء السلام وبرامج منع/مكافحة التطرف العنيف، نظرا لأن مثل هذه المبادرات تهدف إلى إحداث تغيير مستدام في السلوك.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٧,١ ضمان إدراك منهجية الرصد والتقييم أن الأثر في هذا الميدان، حتى وإن تحقق في الأجل القصير، يكون واضحا على أفضل وجه بمرور الوقت.	السماح بثغرة مدتها من ثلاث أشهر إلى إثنا عشر شهر بين إنجاز الأنشطة والإبلاغ عن الأثر، مع الاعتراف بصعوبة إظهار تغيير السلوك أو نجاح برنامج لبناء السلام، لا سيما في إطار زمني قصير.

١٧،٢ التأكد من أن منهجية الرصد والتقييم تعكس التحديات التي تواجه إظهار تغيير السلوك والصعوبات التي تواجه إثبات وقوع أحداث سلبية (على سبيل المثال، عدم حدوث عنف).	السماح للشركاء المحليين بالمشاركة في القيادة عند وضع مؤشرات التقييم لضمان أنها معقولة لكلا الطرفين وتركز على الأثر في المجتمعات المحلية. السماح بالأدلة على زيادة القوة المؤسسية والاستدامة التنظيمية كأدلة على نجاح البرامج (مثل تحسين قدرات الموظفين، والبحث عن مانحين جدد، وتعزيز المحاسبة المالية، وما إلى ذلك). قبول الدراسات الكمية الموضوعة في سياق مع الملاحظة وغيرها من الطرائق النوعية (على سبيل المثال، المقابلات، التقييمات الذاتية) كجزء من رفع التقارير.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٨- الامتناع عن تصميم متطلبات البرامج التي تفرض أعباء إدارية لا داعي لها أو التي قد تزيد من المخاطر المفروضة على منظمات بانيات السلام.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٨،١ التأكد من أن تصميمات البرامج والمتطلبات المالية تدرك أن العمل في بيئات تتسم بالهشاشة والصراع والعنف عني أن العديد من المتغيرات يمكن أن تؤثر على الاستقرار والأمن، وبالتالي على تنفيذ البرامج. ١٨،٢ تقليل الأعباء الإدارية التي تتحملها المنظمة الشريكة بدءا من الدعوة الأولية لتقديم المقترحات وحتى الوصول إلى فترة رفع التقارير النهائية.	السماح للشركاء بتنقيح خطط تنفيذ مشاريعهم وخطط الرصد والتقييم لتعكس الظروف المتغيرة والدروس المستفادة أثناء المشروع. الموازنة بين متطلبات تقديم المقترحات والتقارير من جانب الجهات المانحة وقدرة المنظمة الشريكة. هذه المتطلبات ينبغي تمويلها، كما ينبغي أن تخدم كل من المانح والمنظمة المحلية. كلما كان ذلك ممكنا، اعتماد أسلوب طلب تقديم المقترحات من منظمات محددة لاختيار التي يتم منحها التمويل بدلا من الدعوة المفتوحة لتقديم المقترحات، الأمر الذي قد يكون كثيف العمالة إلى حد مذهل مع عائد ضئيل أو معدوم على المنظمات التي لا يتم اختيارها. وإذا كانت الدعوة المفتوحة ضروري، يجب خفض العبء الواقع على الجهات المانحة، مثلا، عن طريق عدم المطالبة إلا بمذكرة مفاهيمية أو مذكرة من صفحة واحدة بنية تقييم احتمال التمويل. تعديل متطلبات التوثيق، مثل إثبات التسجيل، بحيث تكون متسقة مع السياقات المحلية.

ما الذي لا ينبغي عمله

١٩- عدم استخدام اتفاقيات التكاليف القابلة للسداد حيث يكون مطلوبا من المنظمات أن تسدد من أموالها الخاصة نقدا ثم تسدد لها تكاليفها بعد تقديم تقرير مالي و/أو غيره من الوثائق المالية.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
١٩,١ تصميم ترتيبات تعاقدية للصرف النقدي تتجنب إثقال كاهل المنظمة الشريكة بأعباء مالية لا داعي لها.	السماح بصرف بعض الأموال النقدية قبل بدء الأنشطة.
١٩,٢ التشاور مع شريك لتحديد أكثر ترتيبات صرف الأموال فعالية وإنصافا وتجنبا للمخاطر.	إذا كانت الدفعات التالية مشروطة بتقديم تقرير مالي ومستندات مالية داعمة، يجب التفكير في طلب عينة من المستندات بدلا من طلبها كلها. سيؤدي ذلك إلى تقليل وقت رفع التقارير والموافقة على الدفع بشكل ملحوظ.
١٩,٣ تقليص عمليات موافقة الجهات المانحة على صرف الأموال.	إذا أمكن، ينبغي دراسة تقديم المنح بالعملة المحلية إذا كان ذلك هو الخيار المفضل لدى الشريك.
١٩,٤ تقليل مخاطر خسائر أسعار الصرف لتي يتعرض لها الشركاء.	

ما الذي لا ينبغي عمله

٢٠- الامتناع عن مطالبة منظمات بانيات السلام بإعادة كل المبالغ غير المنفقة -دون قيد أو شرط- بما في ذلك إيرادات الفائدة و/أو مكاسب صرف العملات الأجنبية، إذا كان تم توفير تكاليف بعد تنفيذ البرنامج وتحقيق جميع الأهداف/النواتج.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
٢٠,١ تشجيع الشريك على إدارة موارده بكفاءة بدلا من تشجيعه على إنفاق ١٠٠٪ من مبلغ المنحة.	تحديد أو زيادة الحد الأدنى الحالي من الأموال غير المنفقة التي يجب إعادتها.
٢٠,٢ النظر في السماح باستخدام الأموال المتبقية لتحسين القدرات التنظيمية أو لتلبية الاحتياجات المؤسسية الأخرى	السماح بإنفاق مكاسب العملة الأجنبية وأي دخل للفائدة مرتبط بالمنحة على أنشطة المشروع أو الاحتياجات المؤسسية للشريك
	تقديم أحد الخيارات التالية (التي قد تكون مشروطة بموافقة المانحين) لاستخدام جميع الأموال المتبقية أو بعضها:
	للدعم المؤسسي (النفقات العامة)؛
	للتكاليف الإدارية للمنحة ما بعد التنفيذ، مثل التكاليف المرتبطة بالتقارير الختامية أو مراجعة الحسابات النهائية (التي كثيرا ما تكون كبيرة ولا يغطيها التمويل) أو الخسائر المحتملة في أسعار صرف العملات في الدفعة النهائية للمنحة؛
	لأنشطة برامجية مماثلة؛
	كجسر بين دورات التمويل المختلفة لتحقيق الاستقرار التنظيمي أو للاحتياجات الطارئة (مثل الحماية من التهديدات أو المشاركة في عمليات السلام).

ما الذي لا ينبغي عمله

٢١- الامتناع عن فرض حد لمبالغ أقساط صرف الأموال، الأمر الذي قد يعرض الشركات لمخاطر أمنية مرتفعة ويلفت الانتباه غير المرغوب فيه من قبل النخب المحلية القوية.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
٢١,١ ينبغي أن يكون صرف الاموال وطريقة التعاقد متمشيا مع السياسات التي تعطي الاولوية لسلامة الشريك وأمنه واستقلاله.	السماح بشرائح أصغر تضمن الاستيعاب الفعال للأموال المتاحة لتمكين النمو المستدام، والوظيفة، والتمويل المتوقع الذي يسمح بالتخطيط. التشاور مع بانيات السلام بشأن نوع آليات التمويل المرن والمستدام التي يحتجن إليها. الحد من المخاطر المحتملة والضرر من خلال توفير آليات تمويل مرنة تسمح بالحصول على أقساط منتظمة بمبالغ أصغر من المال.

ما الذي لا ينبغي عمله

٢٢- عدم تقييد خيارات الصرف باستخدام التحويلات المصرفية التقليدية.

ماذا الذي ينبغي عمله	كيفية القيام بذلك
السماح بآليات بديلة لتحويل الأموال عندما لا يكون التحويل المصرفي التقليدي خيارا ممكنا أو آمنا.	تحديد صرف الأموال وطريقة التعاقد بالتشاور مع المنظمة. تضمين السياسات والإجراءات التي تسمح بخيارات الدفع النقدي، وويسترن يونيون، وبطاقات المدين المدفوعة مسبقا.

المرفق ا: الطرائق القائمة لتقديم المنح

ويقدم الجدول أدناه عينة من نماذج التمويل القائمة ومقارنة موجزة لخصائصها وأولوياتها.

المنظمة	جغرافيا التركيز	حكومية/ غيرحكومية	مصادر التمويل	هل يعد بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف المراعيان للنوع الاجتماعي محور التركيز في صنع القرار بشأن المنح؟	نطاق المنحة	هل يتم توفير الدعم الفني و/أو دعم من نوع آخر لبناء القدرات؟	هل هو مخصص لدعم المنظمات النسائية أو أو يذكر ذلك على وجه التحديد؟
صندوق تنمية المرأة الأفريقية	أفريقيا	غير حكومية	الحكومات والشركات والأفراد	لا، ليس كمجال محدد لتركيز تقديم المنح.	٨٠٠٠ دولار أمريكي –١٠٠,٠٠٠$	نعم، يوفر برنامج بناء القدرات المهارات التقنية والتدريبات الموجهة نحو تطوير وتعزيز منظمات الحاصلين على المنح وعملهم.	أجل، لا تمول سوى النساء الأفريقيات والحركات النسائية.
صندوق المساواة	عالمي	غير حكومي	حكومة كندا، مؤسسات خاصة، أفراد	كلا، يركز بشكل عام على تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.	١٥,٠٠٠ دولار كندي ١٠٠,٠٠٠	أجل، يقدم دعم للقدرات، ويستخدم نموذج "المنح الإضافية" الذي يقدم كل من الدعم المالي (على سبيل المثال، منح السفر) وبناء القدرات من أجل الشركاء الحاصلين على المنح.	أجل، يركز في المقام الأول على دعم المنظمات النسائية والحركات النسائية في مختلف أنحاء العالم.
فريدا: يونغ الصندوق النسوي	عالمي	غير حكومي	مؤسسات، غير ربحي المنظمات متعددة الأطراف المؤسسات، الأفراد	نعم هم يمولون الشابات، الفتيات والعابرين منظمات الشباب ؟؟؟..... العمل في سلام والصراع.	غير معلن	نعم، تقدم ؟؟؟؟ مختلف أنواع الدعم الفني والموارد المخصصة للشركاء بالإضافة إلى ....؟؟؟ الأساسي/الجوهري المنح التي يحصلون عليها.	نعم، لا تمول سوى الشباب و الناشئة تحت قيادة الحركة النسائية المنظمات

المنظمة	جغرافيا التركيز	حكومية/ غيرحكومية	مصادر التمويل	هل يعد بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف المراعيان للنوع الاجتماعي محور التركيز في صنع القرار بشأن المنح؟	نطاق المنحة	هل يتم توفير الدعم الفني و/أو دعم من نوع آخر لبناء القدرات؟	هل هو مخصص لدعم المنظمات النسائية أو أو يذكر ذلك على وجه التحديد؟
فوندو المركز الأمريكي للنساء	أمريكا الوسطى	غير حكومي	الحكومات و والمؤسسات	لا، ليس كمجال محدد لتركيز تقديم المنح.	غير معلن	غير معلن	أجل، تركز على توفير الموارد للمنظمات النسائية على مستوى القاعدة الشعبية.
صندوق المشاركة المجتمعية والقدرة على الصمود (GCERF)	عالمي	غير حكومية	الحكومات، والمنظمات الدولية، والمؤسسات، والشركات، والأفراد	لا، ولكن يتم إعطاء الأولوية للمنظمات التي تعطي الأولوية للعمل على منع/مكافحة التطرف العنيف؛ ليس مراعيا للنوع الاجتماعي على وجه التحديد.	١٠٠٠٠ دولار أمريكي – $٥٠,٠٠٠	نعم، يبني القدرات ويعزز قدرات الرصد.	لا
الصندوق العالمي للمرأة	عالمي	غير حكومي	المؤسسات، الاستثمارات، الشركات، الأفراد	لا، ركز بشكل عام على العدالة بين الجنسين.	١٥٠٠٠ دولار أمريكي – (متوسط حجم المنحة)	نعم، يوفر تمويل معني بالدعم العام الذي يسمح للمنظمات/ الحركات باختيار أفضل طريقة لتخصيص التمويل. بالإضافة إلى ذلك، إنها تقديم بناء القدرات التدريب والمهارات التنمية من أجل الذين يتلقون منحها.	نعم، يوفر تمويل معني بالدعم العام الذي يسمح للمنظمات/ الحركات باختيار أفضل طريقة لتخصيص التمويل. بالإضافة إلى ذلك، توفر تدريب – بناء القدرات و تطوير المهارات من أجل أولئك الذين يتلقون منحها.

المنظمة	جغرافيا التركيز	حكومية/ غيرحكومية	مصادر التمويل	هل يعد بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف المراعيان للنوع الاجتماعي محور التركيز في صنع القرار بشأن المنح؟	نطاق المنحة	هل يتم توفير الدعم الفني و/أو دعم من نوع آخر لبناء القدرات؟	هل هو مخصص لدعم المنظمات النسائية أو أو يذكر ذلك على وجه التحديد؟
صندوق الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني صندوق السلام الابتكاري	عالمي	غير حكومي	الحكومات والشركات والأفراد	نعم، يركز على بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف، وتعزيز التعددية، ومنع العنف الجنسي المرتبط بالصراعات والعنف القائم على النوع الاجتماعي.	٣٠٠٠ دولار أمريكي – ١٠٠،٠٠٠$	نعم، يقدم الدعم الاستراتيجي والتقني لتصميم البرامج، والإدارة المالية، والقدرة إدماج الرصد والتقييم والمناصرة، والاستجابة السريعة/الدعم في حالات الطوارئ، والرعاية الذاتية/ التدريب الأمني المتكامل.	نعم
مادري	عالمي	غير حكومية	المؤسسات، المجتمع المنظمات ديني المجتمعات، الأفراد	نعم، يدعم المنظمات النسائية الذين يركزون على بناء ..... المجتمعات المحلية.	٣٩٠٠٠ دولار أمريكي – (متوسط حجم المنحة)	نعم، يعمل على توفير التدريب لمنظمات للحصول على المهارات وبناء القائد – .... التغيير الاجتماعي.	نعم
مؤسسة نوفو	عالمية	غير حكومية	الوقف الذي يموله وارين بفيت، الأفراد	نعم، إنها تعطي الأولوية على وجه الخصوص النهوض بالجندر المساواة، والعنف الجسني والعنف القائم على النوع الاجتماعي، و منع/مكافحة التطرف العنيف .	غير معلن	غير معلن	لا، تم مؤخرا تحويل التمويل الذي كان مخصصا في السابق ...$$$...لوضع حد للعنف ضد النساء والفتيات العنف ضد النساء والفتيات إلى ..$$$$.... منفصل غير ربحية.

المنظمة	جغرافيا التركيز	حكومية/ غيرحكومية	مصادر التمويل	هل يعد بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف المراعيان للنوع الاجتماعي محور التركيز في صنع القرار بشأن المنح؟	نطاق المنحة	هل يتم توفير الدعم الفني و/أو دعم من نوع آخر لبناء القدرات؟	هل هو مخصص لدعم المنظمات النسائية أو أو يذكر ذلك على وجه التحديد؟
ابحث عن الأرضية المشتركة (البحث عن الأرضية المشتركة)	عالمي	غير حكومي	الحكومات والشركات والأفراد	نعم، يركز على بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف، وتعزيز التعددية، ومنع العنف الجنسي المرتبط بالصراعات والعنف القائم على النوع الاجتماعي.	٣٠٠٠ دولار أمريكي – ١٠٠،٠٠٠$	نعم، يقدم الدعم الاستراتيجي والتقني لتصميم البرامج، والإدارة المالية، والقدرة إدماج الرصد والتقييم والمناصرة، والاستجابة السريعة/الدعم في حالات الطوارئ، والرعاية الذاتية/ التدريب الأمني المتكامل.	نعم
صندوق التمويل الطارئ	عالمية	غير حكومي	مؤسسات، غير ربحي وهادفة للربح ... المنظمات الشركات، حكومي متعدد الأطراف المؤسسات	نعم، لديهم البرامج العالمية للترويج لـ.... المساواة بين الجنسين لبناء السلام والتحليل التقاطع من الجندر و تحليل الصراعات.	يورو – ٣٧،٥٠٠ ٦٠ ,٠٠٠	لا، يقترح منظمات إيجاد وسيط.... الشركاء الذين سيقدمون الدعم الفني و التدريب.	نعم، الدعامة الرئيسية ..... ؟؟؟؟مع النساء إلى توفير الأدوات لمكافحة ؟؟؟؟؟ العنف وقيادة....؟؟؟؟؟... داخل مجتمعاتهم المحلية.
صندوق المرأة في آسيا	جنوب آسيا، شرق آسيا، جنوب شرق آسيا	غير حكومي	الحكومات والشركات والأفراد	لا، ليس كتركيز محدد على تقديم المنح	٥٠٠٠ دولار أمريكي –١٠،٠٠٠$	لا، ولكن تمنح فرص التمويل لتنمية القدرات	نعم، إنها لا تدعم سوى منظمات حقوق المرأة وحقوق العابرين والناشطين في عملهم من أجل تعزيز حقوق الإنسان في المنطقة .

المنظمة	جغرافيا التركيز	حكومية/ غيرحكومية	مصادر التمويل	هل يعد بناء السلام ومنع/مكافحة التطرف العنيف المراعيان للنوع الاجتماعي محور التركيز في صنع القرار بشأن المنح؟	نطاق المنحة	هل يتم توفير الدعم الفني و/أو دعم من نوع آخر لبناء القدرات؟	هل هو مخصص لدعم المنظمات النسائية أو أو يذكر ذلك على وجه التحديد؟
صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني	عالمية	غير حكومي	الحكومات والمؤسسات الشركات والأفراد	أجل، يهدف WPHF إلى تحفيز التمويل المعني بمشاركة المرأة وقيادتها وتمكينها في حالات الصراع و.....الإنسانية الأزمات في مختلف أنحاء العالم.	٢٥٠٠ دولار أمريكي –٢٠٠،٠٠٠ $	نعم، تعزيز الدعم الفني لضمان تبني أطر المساءلة المحلية ذات الصلة، ورصدها وتمويلها	نعم، تذهب ١٠٠٪ من تمويلها القابل للبرمجة إلى منظمات المجتمع المدني.
منظمة المرأة من أجل المرأة الدولية	عالمية	غير حكومية	المؤسسات، الشركات، الأفراد	نعم، تستهدف العقبات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تواجهها النساء وتستجيب لاحتياجات النساء الناجيات من الحرب من خلال صندوق الاستجابة المعني بالصراع.	غير معلن.	نعم، تساعد تدريبات المهارات المهنية المقدمة النساء على تطوير سبل العيش وكسب الدخل.	نعم.

المرفق ٢: الأطر المعيارية للتمويل الخاص بالمرأة والسلام والأمن

موجز الالتزامات البارزة في مجال السياسات العامة التي تدعو إلى زيادة التمويل الموجه للمجتمع المدني، ولا سيما المرأة	
تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن المرأة والسلام والأمن، [٢٠٢٠]	في الذكرى السنوية العشرين لصدور القرار ١٣٢٥، أصدر الأمين العام للأمم المتحدة السيد أنطونيو جوتيريس تقريرا ألقى فيه الضوء، ضمن التزامات بارزة أخرى، على أن توفير التمويل المستدام والمرن للمرأة يجب أن يكون أولوية عالمية. وعلى وجه الخصوص، تعهد بـ"[عكس اتجاه] المسار التصاعدي في الإنفاق العسكري العالمي بهدف تشجيع المزيد من الاستثمار في البنية الأساسية والخدمات الاجتماعية التي تدعم الأمن البشري" و"[تحفيز] مجتمع المانحين على الامتثال العالمي بما لا يقل عن ١٥% من مساعدات التنمية الرسمية الموجهة للدول المتضررة بالصراع والمكرسة لتعزيز المساواة بين الجنسين".
خطة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن [٢٠٢٠]	استثمرت الوكالة الأمريكية التنمية الدولية ما يزيد على ٢٧ مليون دولار كتمويل مخصص لحفز تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بأجندة المرأة والسلام والأمن من خلال دمج التدريب المستهدف والمساعدات التقنية. تعتزم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية "تعقب الاستثمارات المخطط لها بما يتماشى مع أهداف المرأة والسلام والأمن. وستدعم هذه البيانات تخطيط برامج المرأة والسلام والأمن، وستساعد في تحديد الثغرات الجغرافية والقطاعية ومعالجتها، وستبلغ أصحاب المصلحة الرئيسيين بالتقارير".
الفجوات ١٠ خطوات: تحويل الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن إلى التنفيذ [٢٠١٩]	توفر نتائج المشاورات مجموعة من الأدلة التي تبرز الحاجة إلى تنفيذ الالتزامات القائمة من خلال اتباع نهج شامل، بما في ذلك تمويل منظمات حقوق المرأة والمجتمع المدني. ولابد أن يكون التمويل المرن طويل الأجل الذي يسهل الوصول إليه، خاصة منظمات حقوق المرأة، من بين الأولويات.
خطة عمل الاتحاد الأوروبي بشأن المرأة والسلام والأمن [٢٠١٩]	وقد جمع هذا التقرير خبراء من نحو ثمانين بلدا خلصوا إلى أن برامج العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن يحركها خليط من القيادة القوية، واستراتيجيات التمويل والتوطين الضرورية، ونظم الرصد والتقييم القوية. "وفي المقام الأول من الأهمية، لابد أن يكون تطوير برامج العمل الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن وتنفيذها بشكل فعال شاملا للجميع ويعكس وجهات نظر المجتمع المدني، وخاصة الجماعات النسائية، فيما يتصل بسلام االمراة وأمنها".
استراتيجية مجموعة البنك الدولي المعنية بالنوع الاجتماعي ٢٠١٦ – ٢٠٢٣ [٢٠١٦]	في هذه الوثيقة الشاملة، يقدم البنك الدولي استراتيجية جديدة لتنفيذ المساواة بين الجنسين داخل مؤسسته، وكذلك في إطار نهج محددة تقوم على أساس قطري. وقد ذكرت الاستراتيجية بشكل خاص أن "تعميم مراعاة المنظور الجندري لم يكن مرتبطا بتدفقات التمويل [حيث أن] . موارد المانحين أو ميزانيات الدول لا تضاهي الخطاب السياسي بشأن المساواة بين الجنسين".
دراسة عالمية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ [٢٠١٦]	توصي الدراسة "بزيادة التمويل الذي يمكن التنبؤ به والمتاح والمرن لمنظمات المجتمع المدني النسائية العاملة في مجال السلام والأمن على كافة المستويات، بما في ذلك من خلال أدوات التمويل المخصصة مثل أداة التسارع العالمية الجديدة المعنية بالمرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني (المسماة الآن صندوق المرأة والسلام والعمل الإنساني). Ask about the name of the fund: Women's Peace and Humanitarian Fund
خطة عمل أديس أبابا المعنية بالتمويل التحويلي من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة [٢٠١٥]	خطة نوايا لتحديد السياسات والإجراءات التمويلية والاتفاق عليها من أجل التعجيل بالالتزامات القائمة في إعلان بكين بهدف «زيادة الاستثمارات بشكل كبير، سواء من حيث الحجم أو النطاق، لسد الفجوات التمويلية التي تعوق التقدم نحو المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة».

قمة البيت الأبيض بشأن مكافحة التطرف العنيف [٢٠١٥]	وأشارت إلى أهمية المرأة والمنظورات الجندرية في التصدي للتطرف؛ وأبرزت الحاجة إلى الاستجابات الاجتماعية-الاقتصادية؛ وشجعت على دعم الممارسات الابتكارية من جانب المجتمع المدني والشباب والمرأة.
دراسة عالمية بشأن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٣٢٥، الفصل ١٣: تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن [٢٠١٥]	يقدم لمحة عامة شاملة عن كل من الحقائق الحالية لنقص تمويل المنظمات التي تراعي الفروق بين الجنسين. ويقترح سلسلة من أربع توصيات، بما في ذلك تشجيع الجهات المانحة على «تبني هدف الأمم المتحدة الخاص بنسبة ١٥٪ (نسبة الأموال التي ينبغي تخصيصها للبرامج التي تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياقات بناء السلام)» و«زيادة التمويل القابل للتنبؤ والمتاح والمرن للمجتمع المدني للمرأة.
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تمول قرار مجلس الأمن ١٣٢٥: المساعدة في دعم المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في السياقات الهشة [٢٠١٥]	وبينما تزايدت بسرعة المساعدات التي يقدمها أعضاء لجنة المساعدات الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لدعم المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في الدول والاقتصادات الهشة، فإنها لا ترقى إلى مستوى الالتزامات السياسية التي تعهدت بها الحكومات. وتشجع هذه الوثيقة الدول القومية على ضمان عدم ضياع التزاماتها من خلال زيادة الجهود المخلصة الرامية إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني وزيادة التمويل الذي يمكن التنبؤ به والمتاح والمرن للنساء.
خطة العمل الخاصة بهدف الأمم المتحدة المستدام المعني بمنع التطرف العنيف [٢٠١٥]	يوصي الدول الأعضاء بأن «تضمن أن جزءا من كل الأموال المخصصة للتصدي للتطرف العنيف تكرس لمشاريع تلبي الاحتياجات الخاصة للمرأة أو تعمل على تمكينها، كما أوصى بذلك تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأخير المقدم إلى مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن (S/٢٠١٥/٧١٦)».
قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٤٢ [٢٠١٥]	دعا إلى «التمويل الكافي في إطار تمويل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف ... الالتزام بالمشاريع التي تتناول الأبعاد الجنسانية/الجندرية بما في ذلك تمكين المرأة».
قرار مجلس الأمن رقم ٢١٢٢ [٢٠١٣]	ويدعو قرار مجلس الأمن رقم ٢١٢٢ إلى اتخاذ تدابير أكثر قوة لضم النساء إلى عمليات السلام، فضلا عن تشجيع الدول الأعضاء على وضع آليات تمويل مخصصة لدعم العمل وتعزيز قدرات المنظمات التي تدعم تنمية القيادات النسائية والمشاركة الكاملة في كافة مستويات صنع القرار.

"لقد تم استدعاؤنا بـ ICAN لأن الأمر يتعلق كثيرًا بما يمكنني فعله. لدينا شهية للثقة ، على عكس الرغبة في المخاطرة ، ونشارك من خلال بناء علاقات موثوقة وتأطير الأشياء بطريقة إيجابية واستباقية ".

- السفيرة (المتقاعدة) جينا أبيركرومبي - وينستانلي
الولايات المتحدة الأمريكية
عضو مجلس إدارة آيكان

ICAN International Civil Society Action Network
For women's rights, peace and security

IPF INNOVATIVE PEACE FUND
Invest in women. Invest in peace.